

تَجْدِيدُ الْقَوْلِ فِي بَعْضِ قَضَايَا الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ النَّوعِيِّ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

عُمر يوسف عكاشة*

ملخص

يَسْعَى الْبَاحِثُ إِلَى ابْتِعَاثِ ثَلَاثِ مِنَ الْقَضَايَا النَّحْوِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ (النَّوعِيِّ) مِنْ مَكْمَنِهَا. وَلَقَدْ اِزْتَأَى فِي أُولَى الْقَضَايَا أَنَّ الْمَفْعُولَ الْمُطْلَقَ، الْمُضَافَ وَالْمُوصُوفَ، الْمُسَمَّى تَقْلِيدِيًّا (مُبِينًا لِلنَّوعِ)، إِنَّهُ هُوَ إِلَّا مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ (مُبِينٌ لِلنَّوعِ) لَيْسَ غَيْرَ. وَحَاوَلَ الْبَاحِثُ طَرَحَ رُؤْيَةٍ تَعْلِيلِيَّةٍ لِمُرَادِ النَّحَاةِ الْحَقِيقِيِّ مِنْ قَوْلِهِمْ: (مُبِينٌ لِلنَّوعِ). وَأَمَّا الْقَضِيَّةُ الْمُتَنَاوَلَةُ ثَانِيًا، فَقَدْ تَرَكَّزَ الْاهْتِمَامُ فِيهَا عَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي دَفَعَتِ النَّحَاةَ إِلَى تَقْدِيرِ (مِثْلُ) دُونَ (الْكَافِ) فِي الْبِنْيَةِ الْمُضْمَرَّةِ لِمُرَكَّبِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الْمُضَافِ فِي مِثْلِ: (سِرْتُ سَيْرَ الْأَمِيرِ). وَذَهَبَ الْبَاحِثُ إِلَى تَرْجِيحِ (الْكَافِ) دُونَ (مِثْلِ)، لِأَسْبَابٍ وَاعْتِبَارَاتٍ شَتَّى. وَقَدْ أَمَحَصَ الْبَاحِثُ الْقَضِيَّةَ الثَّالِثَةَ لِمُحَاوَلَةِ تَبْيِينِ الْبِنْيَةِ الْمُضْمَرَّةِ الَّتِي رَأَاهَا أَصَوَّبَ لِلْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ (الْمُبِينِ لِلنَّوعِ) الْمُضَافِ، مُوجِّهًا اعْتِرَاضَاتٍ عَلَى مَا قَدَّرَهُ النَّحَاةُ لِئِنَّكَ الْبِنْيَةَ.

الكلمات الدالة: المفعول المطلق، النوعي، القضايا النحوية.

الأول: أَنْ يَكُونَ مُضَافًا، نَحْوَ قَوْلِكَ: اِعْمَلْ عَمَلِ الصَّالِحِينَ، وَجِدَّ جِدَّ الْحَرِيصِ عَلَى بُلُوغِ الْعَايَةِ، ...الثاني: أَنْ يَكُونَ مُوصُوفًا، نَحْوَ قَوْلِكَ: اِعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا، وَسِرْتُ سَيْرًا وَتَيْدًا، ...الثالث: أَنْ يَكُونَ مَفْرُوعًا بِ(الِ) الْعَهْدِيَّةِ، ...⁽⁵⁾.

وَلَكِنْ رَجَعَ النَّظَرُ فِي بَعْضِ أَمْثَلَةِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الْمُضَافِ وَالْمُوصُوفِ، مُفَضِّ -بِسُرْعَةٍ وَيُسْهُوَلَةً- إِلَى أَمْرِ ذِي بَالٍ مُخْتَلِفٍ اخْتِلَافًا كَلْبًا عَنِ الطَّرْحِ الشَّائِعِ. تَأَمَّلِ الْمِثَالَيْنِ:

- سِرْتُ سَيْرَ الْعُقْلَاءِ.

- سِرْتُ سَيْرًا حَسَنًا.

تَجِدُ الْمَفْعُولَ الْمُطْلَقَ فِي هَذَيْنِ الْمِثَالَيْنِ، وَفِي غَيْرِهِمَا مِمَّا تُسَجَّ عَلَى مَنَوَلِهِمَا، لَيْسَ لَهُ مِنْ أَمْرِ التَّبْيَانِ أَوْ التَّبْيِينِ أَيُّ قَدْرِ أَوْ حَظٍّ. آيَةٌ هَذَا-بِإِسْطَاةٍ- أَنَّ تَوْفُقَكَ عِنْدَ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ فِي التَّرَكِيبَيْنِ الْمَاضِيَيْنِ، لَنْ يَوْفُقَكَ عَلَى تَبْيَانِ أَوْ تَوْضِيحِ لَأَيِّ شَيْءٍ إِطْلَاقًا. إِنَّ الْمَفْعُولَيْنِ الْمُطْلَقَيْنِ فِي الْقَوْلَيْنِ: (سِرْتُ سَيْرًا...)، وَ(سِرْتُ سَيْرًا...)، هُمَا الْمَفْعُولَانِ فِي الْوَاقِعِ- إِلَى مَا يُبَيِّنُهُمَا أَوْ مَا يُبَيِّنُ نَوْعَهُمَا أَوْ هَيْئَتَهُمَا. فَالْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ فِيهِمَا لَا يُفْصِحُ عَنْ أَيِّ نَوْعٍ، وَلَا يُبَيِّنُ عَنْ أَيِّ هَيْئَةٍ، هُوَ نَفْسُهُ مُحْتَاجٌ إِلَى مَا يُبَيِّنُ نَوْعَهُ أَوْ هَيْئَتَهُ. فَكَيْفَ يُقَالُ مِنْ بَعْدِ إِنَّهُ مُبِينٌ لِلنَّوعِ؟!

وَلَكِنْ، إِذَا لَمْ يَكُنْ تَبْيَانُ النَّوعِ مُتَأْتِيًا مِنَ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ نَفْسِهِ، فَإِنَّهُ-عَلَى نَحْوِ جَلِيٍّ- مُتَأْتٍ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ الَّذِي يَنْبَغُ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ: (سِرْتُ سَيْرَ الْعُقْلَاءِ)، أَوْ مِنْ صِفَةِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الَّتِي تَلِيهِ: (سِرْتُ سَيْرًا حَسَنًا). فَفِي الْأَوَّلِ أَفْصَحَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ (الْعُقْلَاءِ) عَنْ اِتِّزَانِ السَّيْرِ أَوْ احْتِشَامِهِ أَوْ انضِبَاطِ هَيْئَتِهِ...، إِلَى غَيْرِهِ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَنْصَفَ بِهِ سَيْرُ الْعُقْلَاءِ فِي

القضية الأولى:

المفعول المطلق النوعي: أهُوَ (مُبِينٌ لِلنَّوعِ) أَمْ (مُبِينٌ لِلنَّوعِ)؟!

يَذْهَبُ كَثِيرٌ مِمَّنْ حَاةِ الْعَرَبِيَّةِ-فِيمَا هُوَ مَعْلُومٌ- إِلَى أَنَّ الْمَفْعُولَ الْمُطْلَقَ عَلَى أَنْوَاعٍ ثَلَاثَةٍ، فَهُوَ- كَمَا يَبْرُدُ مِثْلًا ابْنُ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ (761هـ)-: "اسْمٌ يُوَكِّدُ عَامِلَهُ، أَوْ يُبَيِّنُ نَوْعَهُ أَوْ عَدَدَهُ، وَلَيْسَ خَبْرًا وَلَا حَالًا"⁽¹⁾. وَيُمَثِّلُ لِذَلِكَ-عَلَى التَّوَالِي- بِ"ضَرَبْتُ ضَرْبًا" أَوْ (ضَرَبْتُ الْأَمِيرَ) أَوْ (ضَرَبْتَنِي)"⁽²⁾. وَمَعْلُومٌ أَيْضًا أَنَّ مَا أَسْمُوهُ (مُبِينًا لِلنَّوعِ) قَدْ يَأْتِي عَلَى وِفَاقِ الْمُرَكَّبِ الْإِضَافِيِّ الَّذِي رَأْسُهُ-أَوْ الْمُضَافُ مِنْهُ- هُوَ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ، كَقَوْلِنَا: (ضَرَبْتُهُ ضَرْبَ الْأَمِيرِ/ سِرْتُ سَيْرَ ذِي رَشْدٍ). قَالَ (ابْنُ مَالِكٍ) (672هـ)⁽³⁾:

تَوَكِيدًا، أَوْ نَوْعًا يُبَيِّنُ، أَوْ عَدَدًا

كَسِرْتُ سَيْرَتَيْنِ، سَيْرَ ذِي رَشْدٍ
أَوْ قَدْ يَأْتِي وَفَاقًا لِلْمُرَكَّبِ النَّوْصِيْفِيِّ الَّذِي رَأْسُهُ هُوَ
الْمُوصُوفُ الَّذِي هُوَ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ: (سِرْتُ سَيْرًا حَسَنًا)⁽⁴⁾.
وَيَبْيُنِي عَلَى هَذَا الْقَوْلِ: إِنَّ الْمَفْعُولَ الْمُطْلَقَ (الْمُبِينُ لِلنَّوعِ)-
عِنْدَ النَّحَاةِ الْقَدَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ- مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يَكُونَ مُضَافًا،
كَمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُوصُوفًا. قَالَ (مُحَمَّدٌ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدُ
الْحَمِيدِ) عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ (الْمُبِينِ لِلنَّوعِ): "الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ
الَّذِي يُبَيِّنُ نَوْعَ عَامِلِهِ هُوَ: مَا يَكُونُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ:

* مركز اللغات وقسم اللغة العربية، جامعة اليرموك، الأردن. تاريخ استلام البحث 2013/6/25، وتاريخ قبوله 2013/11/3.

أعني: ألم يكونوا على علم بأن (النوع) غير متأت من المفعول المطلق نفسه، بل مما يليه من مضاف إليه أوصفة: (جَلَسْتُ جُلُوسَ الأمير/جَلَسْتُ جُلُوساً مريحاً)؟! أحسب أن ما سَلَفَ مِنِّي بيانه لم يكن ليغيب عنهم، ولا يعقل في الحقيقة تصور غير هذا! من دليل ذلك عندي-مثلاً- أنهم نَصَّوا صراحة على أن (المفعول المطلق التوكيدي أو المؤكد)، أي الناتج من اجتماع الفعل ومصدره المنصوب، مُبْهَمٌ لا فائدة فيه. وَعَنَّا بهذا أن هذا النوع من المفعول المطلق لا يتضمَّن فائدة تزيد على ما في الفعل. ويترتب على هذا، تلقائياً، أن يقال: إن أي زيادة على المفعول المطلق التوكيدي، سواء كانت بالوصف أو بالإضافة، لا شك ستزِيلُ إبهامه أو قدراً من إبهامه.

من ذلك أن ابن هشام الأنصاري (761هـ) نقل عن (أبي علي الفارسي) (377هـ) أنه قال: إن الاستثناء المفرغ لا يكون في المفعول المطلق التوكيدي، لعدم الفائدة فيه⁽⁸⁾. ولإمام عبد القاهر الجرجاني (471هـ) كلام يشرح فيه قول (أبي علي) مُبْهَمٌ أن (المفعول المطلق التوكيدي) مُبْهَمٌ ليست فيه فائدة تزيد على ما يفيدُه الفعل، وذلك حين ذهابه إلى أن المفعول المطلق على قسمين: مُبْهَمٌ ومُوقَّتٌ، ثم قال: "فالمُبْهَمُ نحو: (قعدتُ فُعوداً)، و(ضربتُ ضرباً)، يفيدُ الشياء⁽⁹⁾ ولا تزيد به نوعاً دون نوع. والمُوقَّتُ كقولك: (ضربتُ ضرباً)، تزيد المرة الواحدة، فليس هذا كالأول في الإبهام، ألا ترى أنه يدل على شيء منه محدودٍ محصورٍ بالعدد، وليس كذلك (ضربتُ ضرباً)، لأنه شائعٌ مُبْهَمٌ لا يقتضي المرة الواحدة دون المرتين... فالمُبْهَمُ تأكيدٌ للفعل لا يتضمَّن فائدة تزيد على ما دلَّ عليه الفعل لأن الفعل يدلُّ على الحدث مطلقاً، والمُوقَّتُ⁽¹⁰⁾ يتضمَّن زيادة ليست في الفعل وهي التحديد والاختصاص بالمرة والمرتين⁽¹¹⁾".

ولا جرم أن تسمية المفعول المطلق التوكيدي أو المؤكد، (المُبْهَمِ)، تسمية ذات دلالة مهمة في هذا السياق، تؤكد أن (المفعول المطلق التوكيدي) يظلُّ (مُبْهَمًا) مادام مفارقاً تحديداً يحدده من صفة تصفه أو مضاف إليه يخصصه-مثليين-. وبسبب من هذا تعمل صفة المفعول المطلق على إنفاص شياعه أو التقليل من إبهامه: "واعلم أن المصدر يوصف فيتخصص. تقول: (ضربتُ ضرباً شديداً) فيخرج عن الشياح المطلق إلى شياح أنقص من حيث يقع على نوع دون نوع. وهكذا حكم الوصف أبداً، يجعل الشيء يتناول بعض ما كان يتناولهُ قبل أن يوصف، وكذا المُوقَّت. تقول: (ضربتُ ضرباً شديدة) فيصيرُ أخص وأنقص شياحاً، لأنه كان أخص من المُبْهَمِ بدلالته على العدة. وقد اكتسب الآن اختصاصاً ثانياً بأن قصر على الشدة دون ضدها⁽¹²⁾. ويجلي (ابن يعيش) الأمر في قوله: "المصدر يُذكر لتأكيد الفعل نحو: (قعدتُ قياماً وجَلَسْتُ جُلُوساً). فليس في

العادة. كما أبانت الصفة في المثال الثاني (حسناً) عن نوع السير فوسمته بالحسن. ولكن شيئاً من هذا بالتأكيد لا يشفع ولا يسوغ لنا القول: إن المفعول المطلق في المثالين مبين للنوع!

أقول مختصراً بشأن المفعول المطلق (النوعي) هذا: المضاف إليه الذي يليه، هو-تحديداً- الذي يليه، والصفة التي تتلوه، هي-تدقيقاً- التي تجلوه. فإن نوع السير قد توضح عالياً-مرة أولى- بقولنا: (العقلاء) من (سير العقلاء)، لا من (سير) وحدها، وبقولنا-مرة ثانية-: (حسناً) من (سيراً حسناً)، لا من (سيراً) وحدها. ونؤسس على هذا الملحظ أن النوع الثاني، من أنواع المفعول المطلق الثلاثة، حسب وجهة النظر المطروحة هنا، ليس (مُبِيناً للنوع) بأي مقدار، بل هو على العكس من ذلك (مُبِينٌ للنوع) ليس غير.

ولذلك ليس من الصواب أن يقال بإطلاق هكذا: "وإنما يُذكر المصدر مع فعله لأحد ثلاثة أشياء، وهي: تأكيد الفعل، وبيان النوع، وعدد المرات. تقول في التوكيد: قعدتُ قياماً، وقعدتُ فُعوداً⁽⁶⁾، وتقول في التبيين: قعدتُ قياماً حسناً، وجَلَسْتُ جُلُوساً طويلاً، وتقول في عدد المرات: قعدتُ قومتين، وقعدتُ قعدتين، وضربتُ ثلاث ضربات⁽⁷⁾". أقول: هذا ليس صحيحاً بإطلاق. فلئن صح أن اجتماع المصدر مع فعله يورث الفعل توكيداً (قعدتُ قياماً، وقعدتُ فُعوداً)، أو يفضح عن عدد المرات: (قعدتُ قومتين، وقعدتُ قعدتين، وضربتُ ثلاث ضربات)، فإنه لا يصح بشأن (التبيين)، ذلك أن اجتماع المصدر مع فعله ليس هو المسؤول إطلاقاً عن توليد التبيين الملموح في قولنا: (قعدتُ قياماً حسناً) و(جَلَسْتُ جُلُوساً طويلاً)، إنما هو مسبب عن الصفة ولا شيء آخر. أستصفي مما سبق القول: إننا إذا كنا نستشعر عالياً التبيين في نحو (قعدتُ قياماً حسناً)، فإننا نشك عالياً في أن هذا التبيين أت من ذكر المصدر مع فعله.

ولا شك في أن الأمر كان سيكون أقرب إلى روح اللغة، لو أن نحاة العربية نظروا إلى المسألة المبحوثة نظرة مركبية. أعني بهذا أنه كان من المفعول جداً أن يقال إن المركب التوصيفي كله المكوّن من (المصدر الموصوف+الصفة) في (جَلَسْتُ جُلُوساً مريحاً)-مثلاً-، أو المركب الإضافي كله المكوّن من (المصدر المضاف+المضاف إليه) في (جَلَسْتُ جُلُوسَ الأمير)-مثلاً-، هو المبيّن لنوع الفعل. إذن، فإن فكرة (بيان النوع) إذا لم تكن نابعة من المصدر المنصوب وحده الذي هو المفعول المطلق، فليقل في الأقل-: إن المركب اللغوي التوصيفي أو الإضافي، الذي يختصن المصدر، هو المسؤول عن الإبانة عن نوع الفعل المذكور قبلاً. ولكن، ألم يكن الأمر جلياً للسادة النحاة حتى قالوا ما قالوه؟

نذكر هذه المصادر زيادة على ما دل عليه الفعل أكثر من أنك أكدت فعلك. ألا ترى أنك إذا قلت: (ضربت) دل على جنس الضرب مبهماً من غير دلالة على كميته أو كيفيته. فإذا قلت: (ضربت ضرباً) كان كذلك، فصار بمنزلة: (جاءني القوم كلهم) من حيث لم يكن في (كلهم) زيادة على ما في (القوم)، ويذكر لزيادة فائدة على ما في الفعل نحو قولك: (ضربت ضربةً وضربتني)، فالمصدر ههنا قد دل على الكمية لأن بذكره عرفت عدد الضربات، ولم يكن ذلك معلوماً من الفعل. ومثله في زيادة الفائدة: (ضربت ضرباً شديداً وقمتُ قياماً طويلاً)، أفدت أن الضرب شديداً والقيام طويلاً⁽¹³⁾.

إن أريد إلا القول: إن من غير المشكوك فيه أن المفعول المطلق، غير الموصوف وغير المضاف، مبهم عند النحاة، فهو يفتقر إلى ما يبينه ويوضحه. وإذا كان المفعول المطلق التأكيدي مبهماً عندهم، فإن هذا معناه أن اجتماع المصدر مع فعله ليس إلا ضرباً من الإبهام، وأن صفة المفعول المطلق هي التي توضحه وتحدده وترفع عنه إبهامه أو شيئاً من إبهامه. وأجل ذلك فإن النوع الآخر من المفعول المطلق، أي غير التأكيدي، سيكون غير مبهم حكماً وبالضرورة. ومن هنا جاء النوع الثاني عند بعض النحاة غير مبهم مخصوصاً بمصطلح (المختص)، وهو -عند أولئك- قسمان: معدود، ونوعي⁽¹⁴⁾، ومنه المفعول المطلق المضاف والموصوف.

يمكن أن يستنتج من بعض المتقدم أن هناك طائفة من النحاة لم تسق أصلاً مصطلح (المبين للنوع)، واستبدلوا به أو ارتضوا مكانه مصطلح (المختص) الذي يقابل (المبهم)⁽¹⁵⁾. وهذا يعزز كثيراً صدق دعواي في أن مصطلح (المبين للنوع) ينطوي على شيء غير قليل من الإشكال. وإحال أن مصطلح (المبين للنوع) -للسبب الذي ذكرت سابقاً رُبما- لم يكن محل اتفاق لدى علماء السلف كلهم. فمع أنالسكائي (626هـ) كان على نحو لافيت -حريصاً حريصاً شديداً على ذكر المصطلح الذي يخص نوعي المفعول المطلق الأول والثاني- حسب ترتيبه، فإنه أحجم في السياق نفسه -يا للعجب- عن ذكر أي مصطلح يرتد إلى النوع الثالث، وهو النوع الذي ندرسه هنا. بمعنى أنه ذكر مصطلحين وعدا عن الثالث (المبين للنوع).

الحظ، فيما هو آت، كيف استخدم السكائي الفعل المضارع المبني للمفعول (يسمى) لتسمية النوع الأول والنوع الثاني، بينما وجدناه يحجم عن ذكر أي تسمية تعود للنوع الثالث، وهو الذي يهمننا في هذا السياق! فقد تحدث عن النوع الأول، ومثّل له بـ(ضربت ضرباً)، ثم قال: "ويسمى هذا مبهماً". ولما انتقل للكلام على (ضربت ضربةً وضربت ضربتين) قال: "ويسمى هذا مؤقناً"⁽¹⁶⁾. غير أنه تجنّب ذكر التسمية التي بطلها

العلماء، أو أي تسمية أخرى، حينما تعرض لنحو: (ضربته ضرب زيد) و(ضربته الضرب الذي تعرف). قال: "المفعول المطلق وهو ما يدل على مفهوم الفعل مجرداً عن الزمان، كنحو: (ضربت ضرباً)، ويسمى هذا مبهماً، و(ضربةً) و(ضربتين)، ويسمى هذا مؤقناً"⁽¹⁷⁾، و(ضرب الذي تعرف). والذي يتوب منابه معنى ينتصب انتصابه، كنحو: (أنبته نباتاً)...⁽¹⁸⁾. تنبه إلى أنه لم يسم النوع الثالث، الذي منه: (ضربته ضرب زيد) و(ضربت الضرب الذي تعرف)، مع أنه سمى النوع الأول بـ(المبهم)، وسمى الثاني بـ(المؤقت)! ربّما يرد الأمر إلى أنه ورد عليه الإشكال الذي نقول، فلم يفتتح بالمصطلح المتداول: (المبين للنوع)، ولم يستطع في المقابل أن يسك مصطلحاً جديداً، فما كان منه إلا أن تجاوز المصطلح الشائع لخطئه!

مع ما سبق كله، يظل مستغرباً عندي جداً تسميتهم المفعول المطلق المختص النوعي (الموصوف أو المضاف) بـ(المبين للنوع)، مع إدراكهم، أو إدراك بعضهم، أنه لا يبين النوع! فرغم أنهم عرفوا أن المفعول المطلق المؤكد (مبهم)، ورغم معرفتهم أن صفة المفعول المطلق، أو المضاف إليه المفعول المطلق، هو السبب في تخصيصه ورفع الإبهام عنه -إن جزيئاً-، فإنهم ظلوا مستمسكين بأن النوع الثاني للمفعول المطلق إنما هو (مبين للنوع)! الصحيح -كما أسلفت تكراراً- أنه مبين للنوع، وأن صفته أو المضاف إليه هو المبين لنوعه.

وإنفاكاً من هذا المغضل، تبدى لي بعد طول نظر ومكابدة، أن قومنا إنما كانوا يعنون بالمفعول المطلق (المبين للنوع)، بادي الرأي، ذلك المصدر الدال على الوصف في أصل وضعه كالفهري والقرفصاء. فأكبر الظن أن أول ما عرض للنحاة في هذا الباب، وأول ما لحظوه وعنوه من المصطلح (المبين للنوع) في هذه السبيل، كان تراكيب نحو: (رجعت الفهري)، و(جلست القرفصاء). فإن هذين: (الفهري) و(القرفصاء)، دالان بأصل بنيتيهما على نوعين مخصوصين أو هيتين محددين للفعلين السابقين أو الحدتين: (الرجوع) و(الجلوس). فهما دالان بنفسيهما على النوع لا بغيرهما. وقد وجدنا بعض النحاة، وهو يتحدث عما يتوب عن المصدر في الانتصاب على المفعول المطلق، يخص (القرفصاء والفهري) بالدلالة على النوع دون غيرهما. قال ابن هشام الأنصاري (761هـ): "...أو دال على نوع منه، كقعد القرفصاء، ورجع الفهري"⁽¹⁹⁾.

أخلص من السابق إلى القول: إن مراد النحاة من مصطلح (مبين للنوع) لم يكن داخلاً فيه -أول الأمر وساعة وضعهم المصطلح- تراكيب ك(سرت سيراً حسناً) و(سرت سير ذي رشداً)، بل كانوا يقصدون بمصطلح (مبين للنوع) الإشارة إلى

الصَّمَاءِ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى، لِأَنَّهُ ضَرَبَ مِنْ فِعْلِهِ الَّذِي أُخِذَ مِنْهُ⁽²⁵⁾. وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرٍ، فَإِنَّ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ (النُّوعِيَّ) هُوَ فِي مُبْتَدَأِ الْأَمْرِ - مَا جَاءَ عَلَى غِرَارِ (الْقَهْقَرَى وَالْقُرْفُصَاءِ)، وَمَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ الْهَيْئَةِ (فِعْلَةً)، لَا يَخْرُجُ عَنْهُمَا، لِأَنَّ هَذَيْنِ النُّوعَيْنِ وَحْدَهُمَا دَالَّانِ عَلَى النَّوعِ بِأَصْلِ الْوَضْعِ وَالْبَيِّنَةِ دُونَ غَيْرِهِمَا، فَيَصِحُّ فِي حَقِّهِمَا الْقَوْلُ: إِنَّهُمَا (مُبَيَّنَانِ لِلنُّوعِ). ثُمَّ يَجُوزُ أَنْ النُّحَاةَ الْأَوَائِلَ، فِي مَرَحَلَةٍ لِاحِقَةٍ، أُدْرَجُوا فِيهِ وَشَمِلُوا تَحْتِ مِظَلَّتِهِ مَا كَانَ مِنْ قَبِيلِ (سِرْتُ سَيْرًا حَسَنًا) (أَعْنِي أَيَّ مَصْدَرٍ مُوصُوفٍ)، وَ(سِرْتُ سَيْرٌ ذِي رَشْدٍ) (أَعْنِي أَيَّ مَصْدَرٍ مُضَافٍ). وَلِذَلِكَ، أَدْعُو هُنَا إِلَى أَنْ يُقَالَ إِنَّ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ (النُّوعِيَّ) عَلَى ضَرَبَيْنِ: فِيمَا أَنْ يَكُونَ مُبَيَّنًا لِلنُّوعِ، كَأَنْ يُقَالَ: (رَجَعْتُ الْقَهْقَرَى، وَجَلَسْتُ الْقُرْفُصَاءِ، وَجَلَسْتُ جَلْسَةً)، أَوْ أَنْ يَكُونَ مُبَيَّنَ النَّوعِ كَ(سِرْتُ سَيْرًا حَسَنًا)، وَ(سِرْتُ سَيْرٌ الْأَمِيرِ).

وَلَا الْمَحُ أَيَّ بَأْسٍ فِي أَنْ يُعَادَ النَّظْرَ، هُوْنَا، فِي تَوْصِيْفِ الْأَنْوَاعِ الَّتِي يَأْتِي عَلَيْهَا الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقَ. وَاسْتِنْفَادَةَ مِمَّا سَبَقَ أَجْمَعِهِ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ: إِنَّ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ (مُبَيَّنًا) وَهُوَ (التَّكْيِيدِيَّ)، أَوْ أَنْ يَكُونَ (مُخْتَصًّا)، وَهُوَ (النُّوعِيَّ) وَ(الْعَدَدِيَّ). وَلَكِنِّي أَدْعُو إِلَى أَنْ يُنْظَرَ إِلَى (النُّوعِيَّ) بِإِغْتِبَارِهِ قِسْمَيْنِ: (مُبَيَّنًا لِلنُّوعِ) كَ(الْقَهْقَرَى، الْقُرْفُصَاءِ، جَلْسَةً، رَكْبَةً)، وَ(مُبَيَّنَ النَّوعِ). وَ(مُبَيَّنَ النَّوعِ) إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا مُوصُوفًا (جُلُوسًا مُرِيحًا)، أَوْ مَصْدَرًا مُضَافًا: (جُلُوسَ الْأَمْرَاءِ).

القضية الثانية:

المفعول المطلق "المُبيِّنُ النَّوعِ" المُضَافُ: أهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ (مِثْلَ) أَمْ عَلَى تَقْدِيرِ الْكَافِ؟

تَجْدُرُ الْإِشَارَةُ هُنَا إِلَى مَا عَرَضَ لِبَعْضِ النَّحَاةِ مِنْ تَقْدِيرِ بِالْحَذْفِ حِينَمَا صَادَفُوا التَّرْكِيبَ: (جَلَسْتُ جُلُوسًا الْأَمِيرِ) وَأَضْرَابِهِ، إِذْ رَأَوْا أَنَّ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ (الْمَصْدَرِ) مَحْذُوفٌ هُوَ وَصِفَتُهُ (مِثْلَ)، وَأَنْيَبَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ (أَيَّ الَّذِي يَلِي "مِثْلَ") مَنَابَهُ، وَالْأَصْلُ: (جَلَسْتُ جُلُوسًا مِثْلَ جُلُوسِ الْأَمِيرِ)⁽²⁶⁾. مُعَلِّلِينَ الْأَمْرَ بِالْقَوْلِ - كَمَا قَالَ (أَبُو عَلِيٍّ⁽²⁷⁾) -: "لَأَنِّي قَدْ أَفْعَلُ مِثْلَ فِعْلٍ غَيْرِي وَلَا أَفْعَلُ فِعْلَهُ"⁽²⁸⁾!

وَقَدْ أُشِيرَ مَاضِيًا إِلَى أَنَّ بَعْضَ النَّحَاةِ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ عَلَى نَوْعَيْنِ: (مُبَيَّنٍ)، وَهُوَ الْمُؤَكَّدُ، وَ(مُخْتَصِّ)، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ أَيْضًا: مَعْدُودٍ، وَنَوْعِيٍّ. وَصَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ (النُّوعِيَّ) إِنْ كَانَ مُضَافًا، كَانَ مِنْ بَابِ النِّيَابَةِ عَلَى التَّحْقِيقِ⁽²⁹⁾. وَهُوَ مَا اسْتَحْسَنَهُ وَاحْتَقَلَ بِهِ كَثِيرًا (عَبَّاسُ حَسَنِ) حَيْثُ قَالَ: "يَقُولُونَ بِحَقِّ: إِنَّ الْمَصْدَرِ النَّوعِيَّ إِنْ كَانَ مُضَافًا فَالْأَصْحَحُ اعْتِبَارُهُ نَائِبَ مَصْدَرٍ، لِاسْتِحَالَةِ أَنْ يَفْعَلَ الْإِنْسَانُ فِعْلَ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ فِعْلَهُ الصَّادِرَ

تِلْكَ الْمَصَادِرِ الْمَفْصِحَةِ عَنِ النَّوعِ أَوْ الْهَيْئَةِ فِي أَصْلِ دِلَالَتِهَا الْمُعْجَمِيَّةِ أَوْ بِنَيْتِهَا الصَّرْفِيَّةِ. وَإِضَافَةً إِلَى مَا كَانَ عَلَى غِرَارِ الْقَهْقَرَى وَالْقُرْفُصَاءِ، نَجِدُ لَهُمْ حَدِيثًا فِي الْبَابِ نَفْسِهِ، بَابِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ، حَوْلَ ذَلِكَ الْأِسْمِ أَوْ الْمَصْدَرِ الذَّالِّ بِنَفْسِهِ هُوَ الْآخِرُ - عِنْدَهُمْ - عَلَى النَّوعِ أَوْ الْهَيْئَةِ⁽²⁰⁾، الْمُسَمَّى (اسْمَ الْهَيْئَةِ) أَوْ (مَصْدَرَ الْهَيْئَةِ)، وَهُوَ الْآتِي عَلَى وَزْنِ (فِعْلَةً): (جَلَسْتُ جَلْسَةً، رَكْبْتُ رَكْبَةً).

وَلَعَلَّ فِي هَذَا مَا يُفَسِّرُ سَبَبَ ذِكْرِهِمْ وَزْنَ (فِعْلَةً) فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ عَنِ أَنْوَاعِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ الثَّلَاثَةِ. قَالَ (ابْنُ الْحَاجِبِ) (646هـ) عَانِيًا الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ: "وَيَكُونُ لِلتَّكْيِيدِ وَالنُّوعِ وَالْعَدَدِ نَحْوُ: جَلَسْتُ جُلُوسًا، وَجَلْسَةً، وَجَلْسَةً، فَالْأَوَّلُ لَا يُنْتَى وَلَا يُجْمَعُ، بِخِلَافِ آخِرِيهِ"⁽²¹⁾. وَلَقَدْ شَرَحَ الْعَلَامَةُ (الرَّضِيُّ) (686هـ) (النُّوعِ) عِنْدَ (ابْنِ الْحَاجِبِ) قَائِلًا: "وَيَعْنِي بِالنُّوعِ الْمَصْدَرَ الْمَوْصُوفَ"⁽²²⁾، وَذَلِكَ عَلَى ضَرْوِبٍ، لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُوصُوعًا عَلَى مَعْنَى الْوَصْفِ كَالْقَهْقَرَى وَالْقُرْفُصَاءِ، وَكَالْجَلْسَةِ وَالرَّكْبَةِ، لِأَنَّ الْفِعْلَةَ لِلْمَصْدَرِ الْمُخْتَصِّ بِصِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ كَصِفَةِ الْحُسْنِ أَوْ الْقُبْحِ أَوْ الشَّدَّةِ أَوْ الضَّعْفِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ. فَالْجَلْسَةُ لَيْسَتْ لِمَطْلُوقِ الْجُلُوسِ. وَرُبَّمَا يَذْكَرُ بَعْدَهَا مَا يُعَيِّنُ ذَلِكَ الْوَصْفَ نَحْوُ: (جَلْسَةً حَسَنَةً)، وَرُبَّمَا يَنْزُكُ نَحْوُ: (جَلَسْتُ جَلْسَةً). وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُوصُوفًا بِصِفَةٍ مَعَ ثُبُوتِ الْمَوْصُوفِ نَحْوُ: (جَلَسْتُ جُلُوسًا حَسَنًا)، أَوْ مَعَ حَذْفِهِ نَحْوُ: (اعْمَلْ صَالِحًا)، أَيَّ: (عَمَلًا صَالِحًا)⁽²³⁾.

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، فَإِنِّي أُرْجِّحُ أَنَّهُ حِينَمَا انْفَدَحَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ النَّوعِيَّ فِي أَذْهَانِ النَّحَاةِ الْأَوَائِلِ أَوَّلَ الْأَمْرِ، أَيَّ فِي مَرَحَلَةِ (التَّفْكِيرِ النَّحْوِيِّ)، كَانَ بِأَثَرٍ مِنْ تَرَكَيبِ كَ(رَجَعْتُ الْقَهْقَرَى)، وَ(جَلَسْتُ الْقُرْفُصَاءِ)، وَ(جَلَسْتُ جَلْسَةً)، وَ(رَكْبْتُ رَكْبَةً)، وَأَطْلَقُوا عَلَيْهَا حِينَئِذِكَ: (الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ الْمُبَيَّنَ لِلنُّوعِ)، وَهِيَ فِي حَقِيقَةٍ الْأَمْرَ وَوَاقِعَ اللَّغَةِ - لَا تَخْرُجُ بِأَيِّ مِقْدَارٍ عَمَّا قَالُوا. وَلَكِنَّهُمْ فِي مَرَحَلَةٍ تَالِيَةٍ، وَقَعُوا عَلَى مِثْلِ: (جَلَسَ جُلُوسًا مُرِيحًا) وَ(جَلَسَ جُلُوسَ الْأَمِيرِ)، فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا تَخْصِيصَ نَوْعٍ خَاصٍّ لَهُ، فَادْرَجُوهُ - فِي مَرَحَلَةِ التَّأَلِيفِ أَوْ التَّدْوِينِ النَّحْوِيِّ - تَحْتِ (الْمُبَيَّنِ لِلنُّوعِ) مَعَ أَنَّهُ لَا يُبَيِّنُ نَوْعَ غَيْرِهِ، بَلْ غَيْرُهُ يُبَيِّنُ نَوْعَهُ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ أَصْلَ فِكْرَةِ النَّوعِ هَذِهِ، أَوْ تَبْيَانِ النَّوعِ، رَاجِعٌ فِي الْأَسَاسِ إِلَى مَا نَجِدُهُ مَائِلًا لَدَى سَبِيئِيهِ (180هـ)، حَيْثُ نَجِدُهُ يَسْتَحْدِمُ (الصَّنْفَ) وَ(الضَّرْبَ) بَدَلًا مِنَ (النُّوعِ): "أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: (قَدْ ذَهَبَ) بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: (قَدْ كَانَ مِنْهُ ذَهَابٌ). وَإِذَا قُلْتَ: (ضَرَبَ عَبْدُ اللَّهِ) لَمْ يَسْتَبِينَ أَنَّ الْمَفْعُولَ زَيْدٌ أَوْ عَمْرُو، وَلَا يَدُلُّ عَلَى صِنْفٍ كَمَا أَنَّ (ذَهَبَ) قَدْ دَلَّ عَلَى صِنْفٍ، وَهُوَ الذَّهَابُ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ الذَّهَابَ الشَّدِيدَ)، وَ(قَعَدَ قَعْدَةً سَوْءًا)، وَ(قَعَدَ قَعْدَتَيْنِ)، لَمَّا عَمِلَ فِي الْحَدِيثِ⁽²⁴⁾ عَمَلٌ فِي الْمَرَّةِ مِنْهُ وَالْمَرَّتَيْنِ، وَمَا يَكُونُ ضَرْبًا مِنْهُ. فَمِنْ ذَلِكَ: قَعَدَ الْقُرْفُصَاءِ، وَاشْتَمَلَ

- منه، فالأصلُ في مثل: سِرْتُ سَيْرَ ذي رَشَدٍ، هُوَ: سِرْتُ سَيْرًا مِثْلَ سَيْرِ ذي رَشَدٍ، فَحَدَفَ الْمَصْدَرُ، ثُمَّ صِفَتْهُ، وَأُنِيبَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَنَابَهُ. وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ الْمَعْنَى: أَنَّ سَيْرَ ذي الرَّشَدِ قَدْ سِرْتُهُ هُوَ نَفْسُهُ، وَهَذَا فَاسِدٌ، إِذْ كَيْفَ أَسِيرَ السَّيْرَ الْمُنْسُوبَ لِذِي الرَّشَدِ؟ كَيْفَ يَكُونُ ذُو الرَّشَدِ هُوَ الَّذِي سَارَهُ وَأَوْجَدَهُ فِي حِينِ أَقُولُ أَنَا الَّذِي سِرْتُهُ وَأَوْجَدْتُهُ؟ فِي الْكَلَامِ تَنَاقُضٌ وَفَسَادٌ لَا يُرِيهِمَا إِلَّا اعْتِبَارُ النَّوعِ الْمُضَافِ نَائِبٍ مَصْدَرٍ. وَهَذَا كَلَامٌ دَقِيقٌ، يَتَّجِهُ إِلَيْهِ عَرَضُ الْمُعْرَبِينَ، وَإِنْ لَمْ يَتَّقِدُوا بِهِ فِي إِعْرَابِهِمُ الشَّاعِ الْمَقْبُولَ أَيْضًا، تَيْسِيرًا وَتَخْفِيفًا⁽³⁰⁾.
- أقول: لِمَ جَاءَ تَقْدِيرُهُمْ لِ(جَلَسْتُ جُلُوسَ الْأَمِيرِ) مُوَافِقًا التَّقْدِيرِ: (جَلَسْتُ جُلُوسًا مِثْلَ جُلُوسِ الْأَمِيرِ)؟ لِمَ كَانَ مِنْهُمْ هَذَا التَّقْدِيرُ دُونَ غَيْرِهِ؟! لِمَ قَدَّرُوا (مِثْلَ) وَلَمْ يَقْدَرُوا (الْكَافَ)⁽³¹⁾— مَثَلًا— فَيَقُولُوا: (جَلَسْتُ جُلُوسًا كَجُلُوسِ الْأَمِيرِ)؟! كَيْفَ تَطْمَئِنُّ إِلَى أَنَّ تَقْدِيرَ النَّحَاةِ، التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ (...جُلُوسًا مِثْلَ...)، هُوَ التَّقْدِيرُ الْمُعْتَبَرُ الَّذِي يُمَثِّلُ الْأَصْلَ أَوْ يُمَثِّلُ الْبِنْيَةَ الْمُضْمَرَةَ دُونَ التَّقْدِيرِ الثَّانِي الَّذِي هُوَ بِالْكَافِ (...جُلُوسًا ك...)؟! لا أَشْكُ فِي أَنَّ (الْكَافَ) أَوْلَى مِنْ (مِثْلَ) بِالِاسْتِجْلَابِ بُعْيَةَ التَّقْدِيرِ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ، وَذَلِكَ لِلْأَسْبَابِ وَالِاعْتِبَارَاتِ الْآتِيَةِ:
- أولاً: أَنَّ الْبِنْيَةَ الْمُضْمَرَةَ الْأَنْجَحَ هِيَ الْبِنْيَةُ الَّتِي تَكُونُ أَخْصَرَ. فَإِذَا مَا وَقَعْنَا عَلَى عِدَّةِ بَنِي، فَإِنَّ الْبِنْيَةَ الدَّالَّةَ عَلَى الْأَصْلِ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ أَوْجَزَ مِنَ الْبِنْيِ الْأُخْرَى. وَعَلَيْهِ أَرَى أَنَّ (جَلَسْتُ جُلُوسًا كَجُلُوسِ الْأَمِيرِ) أَوْلَى بِالْقَبُولِ، أَوْ أَكْثَرُ قَبُولًا، مِنْ (جَلَسْتُ جُلُوسًا مِثْلَ جُلُوسِ الْأَمِيرِ)، بِوَصْفِ الْأَوْلَى بِبِنْيَةٍ مُضْمَرَةٍ لِ(جَلَسْتُ جُلُوسَ الْأَمِيرِ)، لِأَنَّ الْأَوْلَى—كَمَا لَا يَخْفَى— أَخْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ. وَمَنْ أَجَلَّ هَذَا أَرَى أَنَّ الْقَوْلَ بِحَدَفِ مَا كَانَ حَرْفًا أَهْوَنُ مِنَ الْقَوْلِ بِحَدَفِ مَا كَانَ اسْمًا. وَلَعَلَّ لِهَذَا تَعَلُّقًا، مِنْ أَحَدِ الْأَوْجُهِ، بِمَا قَالَهُ (ابْنُ هِشَامٍ) فِي سِيَاقِ كَلَامِهِ عَلَى الْكَافِ—أَيْضًا—: "وَالْقَوْلُ بِزِيَادَةِ الْحَرْفِ أَوْلَى مِنَ الْقَوْلِ بِزِيَادَةِ الْاسْمِ، بَلْ زِيَادَةُ الْاسْمِ لَمْ تَنْبُتْ"⁽³²⁾.
- ولقد أورد (العزُّ بن عبد السلام) عدَّةً تقديراتٍ متفاوتةٍ البنية، في سياق حديثه عن نزوع المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه في قوله—تعالى—: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ (الحشر 59: 6)، ورأى أن أحسن تقديرٍ من التقديراتِ المسوقةِ هو التقديرُ الأخصرُ. قال: إنَّ التقديرَ في الآيةِ آتٍ على إيقاع: "فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَى أَخْذِهِ أَوْ عَلَى حِيَارَتِهِ، أَوْ عَلَى اغْتِنَامِهِ أَوْ عَلَى تَحْصِيلِهِ، فَيَقْدَرُ مِنْ هَذِهِ الْمَحْذُوفَاتِ أَحْفَهَا وَأَحْسَنُهَا وَأَفْصَحُهَا وَأَشَدُّهَا مُوَافَقَةً لِلْغَرَضِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَتَقْدِيرُ (أَخْذِهِ) هَاهُنَا أَحْسَنُ مِنْ تَقْدِيرِ (اغْتِنَامِهِ) لِأَنَّهُ أَخْصَرَ، وَمِنْ تَقْدِيرِ (حِيَارَتِهِ) لِثِقَلِ الثَّنَائِبِ الَّذِي فِي (حِيَارَتِهِ)"⁽³³⁾.
- ثانياً: أننا نجدُ الكافَ كثيراً ما تظهَرُ في النَّصِّ العَرِيزِ، فِي
- المَوْطِنِ الْمَفْصُودِ. إِفْرَأَ قَوْلَ مَوْلَانَا—عَرَّ جَمَالَهُ—:
- ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ (البقرة 2: 165).
- ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ (البقرة 2: 200).
- ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ (النساء 4: 77).
- ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ (الرعد 13: 16).
- ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ لِلْكِتَابِ﴾ (الأنبياء 21: 104).
- ﴿كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ. كَغَلِيِّ الْحَمِيمِ﴾ (الدخان 44: 45-46).
- ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ (الحجرات 49: 2).
- وَإِذَا أَضْفَعْنَا إِلَى هَذَا بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ⁽³⁴⁾ مَوْطِنًا آخَرَ ظَهَرَتْ فِيهَا (الْكَافُ) مُتَبَوِّعَةً بِ(مَا) الْمَصْدَرِيَّةِ فِي التَّنْزِيلِ⁽³⁵⁾، وَذَلِكَ فِي سِيَاقَاتٍ تُطَابِقُ السِّيَاقَاتِ الَّتِي قَالُوا بِتَقْدِيرِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ فِيهَا، أَدْرَكْنَا ضَرُورَةَ تَبْنِي الْقَوْلِ بِتَقْدِيرِ الْكَافِ لَا (مِثْلَ). وَمِنْ تِلْكَ الْمَوْطِنِ قَوْلُ الْحَقِّ—مَثَلًا—:
- ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ (البقرة 2: 13).
- ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (البقرة 2: 146).
- ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كَرِهْنَا فَنَنْبِرًا مِنْهُمْ كَمَا نَنْبِرُوا مِنَّا﴾ (البقرة 2: 167).
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ (البقرة 2: 183).
- ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ (البقرة 2: 286).
- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلُ أَنْ تَطْمِئَسَ وُجُوهًا فَنَزِدْهَا عَلَى آدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ (النساء 4: 47).
- ﴿وَدُوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾ (النساء 4: 89).
- ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ (النساء 4: 104).
- ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ﴾ (النساء 4: 163).
- ﴿فَالْيَوْمَ نُنَاسُهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ (الأعراف 7: 51).
- ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ (التوبة 9: 36).

- ﴿فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ﴾
(التوبة 9: 69).

- ﴿قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾ (هود
38: 11).

- ﴿وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ (الإسراء 17: 7).

ويُضافُ إلى ما سبقُ كلُّه، مما يدعوننا إلى الاستمساك أكثر بتقدير (الكاف) دون (مثل)، أنني وجدت (أبا عليّ الفارسيّ) (377هـ) يُفدّرُ مصدرًا مفعولًا مطلقًا، هو (كتابة)، قبل الكاف المثلثة بـ(ما) المصدرية (أي: "كما")، وذلك في قول زينا-تقدست أسماؤه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ (البقرة 2: 183). قال: "المعنى: كتابة مثل ما كتبت عليهم"⁽³⁶⁾. والملاحظ بجلالٍ أنه أحلّ في تقديره (مثل) محلّ (الكاف)، وتابَعَهُ في هذا الإمام عبدُ الفاهر الجرجانيّ قائلاً: "فالكاف بمنزلة (مثل) في إفادة التشبيه، و(ما) مع ما بعده بمنزلة المصدر كأنه: كتابة مثل كتابته عليهم"⁽³⁷⁾. فإذا كانت (الكاف) بمنزلة (مثل)، وزينا-جلّ جلاله- استعمل الكاف، فلم عدلتم عن (الكاف) إلى (مثل) في تقديركم؟! كان الأولى بلا ريب- أن يبقى على (الكاف) التي ارتضاها مولانا لآيته الكريمة، ولكن أبا عليّ والجرجانيّ أبيا-يسبب من الأسباب- إلا أن يسوقا في التقدير (مثل) دون (الكاف)، والأصل في التقدير- كما لا يخفى- عكس ما أتيا طبقاً لبينة الآية: أن يكون التقدير بالكاف لا بـ(مثل)، لأن الآية العزيزة نفسها واردة بالكاف لا بـ(مثل). وإذن ينبغي أن يكون التقدير في الآية على النحو: "كتبت عليكم الصيام كتابة كتابته على الذين من قبلكم".

ثالثاً: أن مما يفوي الاعتقاد بأن (المفعول المطلق) المضاف إنما هو على تقدير (الكاف) لا على تقدير (مثل)، إضافة إلى ما سبق، ظهور (الكاف) -لا (مثل)- في قول الشاعر⁽³⁸⁾:
وأراني طرباً، في إثرهم،

طرب الواله أو كالمختبل
فواضح أنه عطف، بإداة الربط التوفيقي (أو)، مركب المفعول المطلق المضاف (طرب الواله) على الجار والمجرور (كالمختبل)، مما قد يعني أن الناطق اللغوي بالعربية يسوي تنويّة ضميمة بينهما، الأمر الذي حدا بالشاعر هنا إلى أن يقول: (طرباً ... طرب الواله أو كالمختبل)، إذ لم يقل: (طرباً ... طرب الواله أو مثل المختبل). صحيح أن هذا القول الأخير المفترض ليس بشعر، ولكن لو كان صحيحاً أن التركيب (طربت طرب الواله) الأصل فيه أن يأتي على تقدير (مثل)، لما أعيت الشاعر الحيلة الشعرية، إذ كان بمكنته أن يتصرّف فيقول-مثلاً- دون أن ينكسر البيت:

وأراني طرباً في إثرهم

طرب الواله مثل المختبل⁽⁴⁰⁾

فإذا ما افترضنا وجود أي قدر من التساوي بين التراكيب في هذا السياق، فإن الذي أظهره النابغة الجعدي في البيت بشي بوجود نوع من التساوي الذهني لدى الناطق بالعربية بين القولين: (طربت طرب الواله) و(طربت طرباً كطرب الواله)، أي: بـ(الكاف) لا بـ(مثل).

رابعاً: أنني وجدت (البغداديّ) (1093هـ) صاحب خزانة الأدب، غير أبيه بتقدير النحاة عدة مرات. فقد رأيتُه يُقدّر (الكاف) بدلاً من نهج النحاة في تقدير (مثل). ففي قول الشاعر-مثلاً أولاً-:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة

نفي الدراهم تنقاد الصياريف⁽⁴¹⁾

قال: "و(نفي الدراهم): مفعول مطلق تشبيهي، والأصل: تنفي يداها الحصى نفياً كتنفي الدراهم"⁽⁴²⁾. وفعل الشيء نفسه من تقدير للكاف في قول الشاعر-مثلاً ثانياً-:

حلفت يميناً غير ذي مثنوية⁽⁴³⁾

يمين امرئى ألى بها غير أثم⁽⁴⁴⁾

إذ قدر مستعملاً الكاف: "وقوله: (يمين امرئى، إلخ)، مفعول مطلق تشبيهي، أي: كيمين"⁽⁴⁵⁾. وذهب (البغداديّ) المذهب عينه فقدر في قول الشاعر-مثلاً ثالثاً-:

وقد جعلت إذا ما فمت يثقلني

ثوبي فأنهض نهض الشارب النمل⁽⁴⁶⁾

مستعملاً الكاف قائلاً: "و(نهض الشارب) صفة مفعول مطلق نائب عنه، أي: فأنهض نهضاً كنهض الشارب"⁽⁴⁷⁾.

دافعهم للقول بـ(مثل):

حاصل القول في هذا الموضوع أننا كنا نتوقع أن يُقدّر النحاة (الكاف) دون (مثل) في مثل: (جلست جلوس الأمير)، فيقولوا: (جلست جلوساً كجلوس الأمير)، وذلك في الأقل- ليكون (الكاف) من الناحية البنائية أكثر بساطة مقارنة بـ(مثل). بل كنا نتوقع أن يلتفتوا إلى (الكاف) سريعاً في الأولى والآخرة، خاصة أنهم كانوا-بين الحين والآخر- يعلون من شأن بعض المقولات المنطقيّة، فما كان بسيطاً يُقدّم على ما كان مركباً، أو قل إن البسيط أصل، والمركب فرع⁽⁴⁸⁾. فلم لم يلجؤوا هنا إلى هذه (المسلمة) المنطقيّة المحققة بها كثيراً عندهم؟⁽⁴⁹⁾ ولم لم يطبقوها في سياق تقديرهم أصلاً للمفعول المطلق النوعي المضاف؟ لم كسروا التوقع بتقديرهم (مثل) بدلاً من (الكاف)؟ يُحيل إليّ أنهم قد تعمّدوا عدم القول بالكاف في باب المفعول المطلق رغم بدايته، وذلك لئلا تُخترم قاعدة أخرى

الدَّيْنِ عَبْدَ الْحَمِيدِ) أَغْلَى وَأَشَدَّ، وَذَلِكَ حِينَمَا ذَهَبَ مَذْهَبًا مُشَابِهًا مُخَالَفًا لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ النُّحَاةُ، فِرَاحٌ يُفَدَّرُ مُعَقَّدًا الْأَمْرَ أَكْثَرَ: (مُمَاتِلًا لِـ) أَوْ (مُشَابِهًا لِـ)، بَدَلًا مِنْ (مِثْلٍ) وَ(الْكَافِ). فَفِي قَوْلَيْكَ: (اعْمَلْ عَمَلِ الصَّالِحِينَ)، وَ(جِدَّ جِدَّ الْحَرِيصِ عَلَى بُلُوغِ الْغَايَةِ)، قَالَ: "فَأَفْحَقِيَّةٌ"⁽⁵¹⁾ فِي هَذَيْنِ الْمَثَالَيْنِ أَنْ تَقُولَ: (اعْمَلْ عَمَلًا مُشَابِهًا لِعَمَلِ الصَّالِحِينَ)، وَ(جِدَّ جِدًّا مُمَاتِلًا لِجِدِّ الْحَرِيصِ)"⁽⁵²⁾. وَلَمْ أَتَبَيَّنْ دَافِعَهُ إِلَى سُلُوكِ هَذَا التَّقْدِيرِ.

القضية الثالثة:

الْبِنْيَةُ الْمُضْمَرَةُ لِمَرْكَبِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ الْمُبَيَّنِ النَّوعِ الْمُضَافِ تَوْضَحُ مِنْ بَعْضِ الْمَوَاطِنِ السَّابِقَةِ فِي الْبَحْثِ أَنَّ النُّحَاةَ الْقَدَمَاءَ وَالْمُحَدَّثِينَ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ (النُّوعِيَّ)، إِنْ كَانَ مُضَافًا، كَانَ مِنْ بَابِ النَّيَابَةِ عَلَى التَّحْقِيقِ عِنْدَهُمْ⁽⁵³⁾. "فَالْأَصْلُ فِي مِثْلِ: سِيرْتُ سَيْرَ ذِي رَشْدٍ، هُوَ: سِيرْتُ سَيْرًا مِثْلَ سَيْرِ ذِي رَشْدٍ، فَحَدَفَ الْمَصْدَرُ، ثُمَّ صِفْتُهُ، وَأَنْيَبَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَنَابَهُ"⁽⁵⁴⁾. وَإِذَا كُنَّا خَالِيًا قَدْ فَهَمْنَا، وَمَا تَقَهَّمْنَا، الدَّافِعَ الَّذِي أَلْجَأَهُمْ إِلَى تَقْدِيرِ (مِثْلٍ)، وَهُوَ -عَلَى حَدِّ عِبَارَةِ عَبَّاسٍ حَسَنٍ- "لِاسْتِحَالَةِ أَنْ يَفْعَلَ الْإِنْسَانُ فِعْلَ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ فِعْلَهُ الصَّادِرَ مِنْهُ"⁽⁵⁵⁾، فَإِنَّ هَذَا التَّقْدِيرَ يَظَلُّ -عِلَاوَةً عَلَى مَا تَقَدَّمَ- عَلَيْهِ دَرْكٌ مِنْ عِدَّةِ وُجُوهِ:

الوجه الأول:

وَجَدْنَا أَنَّهُمْ لَمْ يَكْتَفُوا فِي التَّقْدِيرِ بِالِإِثْنَانِ بِ(مِثْلٍ) وَحَدَّهَا مَعَ أَنَّهَا تَحْقُقُ لَهُمْ مَا أَرَادُوا مِنْ جَعْلِ التَّرْكِيبِ مُتَوَافِقًا مَعَ مُسَلِّمَتِهِمُ الْمُنْطَقِيَّةِ! أَقُولُ: مَعَ أَنَّ تَقْدِيرَ (مِثْلٍ) وَحَدَّهَا فِي التَّرْكِيبِ الْمُقْصُودِ جَاعِلِ الْإِنْسَانَ -عَلَى الصَّعِيدِ اللُّغَوِيِّ- فَاعِلًا فِعْلًا مُشَابِهًا لِفِعْلِ غَيْرِهِ لَا فَاعِلًا فِعْلَ غَيْرِهِ -كَمَا يَظُنُّونَ-، فَإِنَّهُمْ تَجَاوَزُوا (مِثْلَ) وَقَدَّرُوا قَبْلَهَا مَصْدَرًا مَنْصُوبًا هُوَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ الْحَقِيقِيُّ فِي رَأْيِهِمْ! -فَلِمَ لَمْ يَرْتَضُوا فِي تَقْدِيرِهِمْ لِ(سِيرْتُ سَيْرَ ذِي رَشْدٍ) -مِثْلًا- الْقَوْلَ: (سِيرْتُ مِثْلَ سَيْرِ ذِي رَشْدٍ) وَكَفَى، دُونَ إِعَادَةِ ذِكْرِ الْمَصْدَرِ؟ لِمَ أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمْ تَقْدِيرَ مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ قَالُوا عَنْهُ إِنَّهُ هُوَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ الْحَقِيقِيُّ، مَصْدَرٍ مَبْنُوعٍ بِصِفَةِ هِيَ (مِثْلَ): (سِيرْتُ سَيْرًا مِثْلَ سَيْرِ ذِي رَشْدٍ)؟! مَا كَانَ الْمُحَوِّجُ إِلَى إِعَادَةِ تَقْدِيرِ مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ مَرَّةً أُخْرَى وَأَمَامَهُمْ مَصْدَرٌ مَنْصُوبٌ؟

يُهَيِّئُ لِي أَنَّ الْأَمْرَ بَسِيطًا لِلْغَايَةِ، فَالْمَصْدَرُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي أَمَامَهُمْ لَيْسَ عَلَى أَصْلِهِ -فِي مَا يَرَوْنَ-، لِأَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ (مِثْلٍ) قَبْلَهُ لِيَسْتَفِيدَ الْأَمْرُ مَعَ مُسَلِّمَتِهِمُ الْمُنْطَقِيَّةِ الْقَائِلَةَ بِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَفْعَلُ فِعْلَ غَيْرِهِ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ مِثْلَ فِعْلِ غَيْرِهِ. وَلَكِنْ الْاِكْتِفَاءُ بِ(مِثْلٍ)، رَغْمَ أَنَّهُ يُحَقِّقُ تِلْكَ الْمُسَلِّمَةَ لَهُمْ، إِلَّا أَنَّهُ سَيَجْعَلُ الْمَصْدَرُ الْمَنْصُوبَ الْأَصْلُ فِيهِ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، وَيَدَا

كَانُوا وَضَعُوهَا أَوَّلَ الْبَابِ نَفْسِهِ وَأَقْرَبَهَا وَاسْتَقَرَّوْا عَلَيْهَا. فَهَمْ قَصَدُوا إِلَى عَدَمِ تَقْدِيرِ أَيِّ حَرْفٍ مَعَ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ قَصْدًا. تَفْصِيلُ هَذَا أَنَّهُمْ إِنَّمَا أَطْلَقُوا عَلَى هَذَا النَّوعِ مِنَ الْمَفَاعِيلِ مَفْعُولًا (مَطْلُوقًا)، لِأَنَّهُ -مِنْ جِهَةِ أُولَى- هُوَ الْمَفْعُولُ الْحَقِيقِيُّ لِلْفَاعِلِ - فِيمَا هُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ مَدُونَاتِهِمْ-، وَهُوَ مِنْ جِهَةِ ثَانِيَةٍ - غَيْرُ مُقَيَّدٍ بِأَيِّ حَرْفٍ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي جَاءَتْ الْمَفَاعِيلُ الْأُخْرَى مُقَيَّدَةً بِهَا، فَقِيلَ: (الْمَفْعُولُ بِهِ)، وَ(الْمَفْعُولُ فِيهِ)، وَ(الْمَفْعُولُ لَهُ)، وَ(الْمَفْعُولُ مَعَهُ). قَالَ (العُكْبَرِيُّ):

"وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْمَصْدَرُ مَفْعُولًا مُطْلَقًا لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ الْمَفْعُولُ عَلَى التَّحْقِيقِ. أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: (ضَرَبْتُ) أَيُّ: أَوْجَدْتُ الضَّرْبَ، بِخِلَافِ قَوْلِكَ: (ضَرَبْتُ زَيْدًا) فَإِنَّكَ لَمْ تَوْجِدْ زَيْدًا، وَإِنَّمَا أَوْجَدْتَهُ بِهِ فِعْلًا. وَالثَّانِي أَنَّ لَفْظَ الْمَصْدَرِ مُجَرَّدٌ عَنْ حَرْفِ جَرٍّ، فَلَا يُقَالُ: (بِهِ)، وَلَا (فِيهِ)، وَلَا (لَهُ)، وَلَا (مَعَهُ). وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَوْ قِيلَ لَكَ -وَقَدْ ضَرَبْتَ مِثْلًا-: مَا فَعَلْتَ؟ قُلْتَ: الضَّرْبَ. وَإِذَا قِيلَ لَكَ: بِمَنْ أَوْقَعْتَ الضَّرْبَ؟ قُلْتَ: بِزَيْدٍ، فَفَقِدْتَهُ بِالْبَاءِ. وَلَوْ قِيلَ: فِي أَيِّ زَمَانٍ أَوْ فِي أَيِّ مَكَانٍ؟ لَقُلْتَ: فِي يَوْمٍ كَذَا وَفِي مَكَانٍ كَذَا. وَلَوْ قِيلَ: لِأَيِّ غَرَضٍ؟ لَقِيلَ: لِكَذَا وَكَذَا. فَقَدْ رَأَيْتَ كَيْفَ تَقَيَّدَتْ هَذِهِ الْمَفَاعِيلُ بِالْحُرُوفِ مَا عَدَا الْمَصْدَرَ"⁽⁵⁰⁾.

فَأَحْسَبُ أَنَّهُمْ خَشَوْا، إِنْ هُمْ قَدَّرُوا حَرْفًا لِهَذَا النَّوعِ مِنَ الْمَفَاعِيلِ (الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ الْمُخْتَصِّ الْمُبَيَّنِ النَّوعِ الْمُضَافِ)، أَنْ يُقَالَ لَهُمْ: مَا بِالْكُمِ قَدْ حَرَجْتُمْ عَلَى مَا كُنْتُمْ قَرَّرْتُمُوهُ أَوَّلَ الْبَابِ مِنْ تَجَرُّدِ هَذَا النَّوعِ مِنَ الْمَفَاعِيلِ (الَّذِي هُوَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ) عَنْ أَيِّ حَرْفٍ جَرٍّ، فَرَحُّنْتُمْ تُقَرَّرُونَ هُنَا الْكَافَ وَهِيَ لَيْسَتْ إِلَّا حَرْفًا؟! أَوْ لَعَلَّهُمْ خَشَوْا أَنْ يُقَالَ لَهُمْ مَا هُوَ أَسْوَأُ مِنَ السَّابِقِ إِنْ هُمْ قَدَّرُوا الْكَافَ مَعَ هَذَا النَّوعِ مِنَ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ: لِمَ لَا تَقُولُونَ، وَقَدْ قَرَّرْتُمْ تَقْدِيرَ الْكَافِ لِهَذَا الْمَفْعُولِ: إِنَّهُ هُوَ الْمَفْعُولُ "كَهُ"، قِيَاسًا عَلَى الْمَفْعُولِ "بِهِ"، وَالْمَفْعُولِ "فِيهِ"، وَالْمَفْعُولِ "لَهُ"، وَالْمَفْعُولِ "مَعَهُ"؟! وَالْأَصْعَبُ مِنْ ذَلِكَ أَجْمَعَهُ أَنَّ هَذِهِ الْكَافَ لَا تَنْتَظِمُ أَنْوَاعَ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ كُلِّهَا لِيَقُومُوا بِتَقْدِيرِ تَقْدِيرِهَا، بَلْ هِيَ خَاصَّةٌ -كَمَا أَعْلَنُوا وَذَكَرْتُ- بِالْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ النَّوعِيِّ الْمُضَافِ كَمَا فِي (جَلَسْتُ جُوسَ الْأَمِيرِ). وَيَظْهَرُ عِنْدِي هَذَا الْمَفْعُولُ (أَيُّ الْمَطْلُوقِ)، فِي حَالِ تَقْدِيرِ الْكَافِ، شَادًا أَوْ مُفَارِقًا مُفَارِقَةً كَبِيرَةً لِمَا هِيَ عَلَيْهِ الْحَالُ مَعَ الْمَفَاعِيلِ الْأُخْرَى الَّتِي انْتَضَمَتْهَا "حُرُوفُهَا": (الْمَفْعُولُ بِهِ، وَالْمَفْعُولُ فِيهِ، وَالْمَفْعُولُ لَهُ، وَالْمَفْعُولُ مَعَهُ). وَلَاجِلِ ذَلِكَ كُلِّهِ، فِي تَصَوُّرِي، عَدَلَ النُّحَاةُ عَنِ الْكَافِ، وَوَجَدُوا ضَالَّتَهُمْ فِي أَدَاةٍ أُخْرَى "غَيْرِ حَرْفِيَّةٍ" هِيَ -بِطَبِيعَةِ الْحَالِ- (مِثْلَ).

وَإِذَا كُنَّا رَفَضْنَا تَقْدِيرَ السَّلْفِ لِ(مِثْلٍ) فِي السِّيَاقِ الْمُنْحَدَثِ عَنْهُ، فَمِنْ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَكُونَ رَفَضْنَا لِمَا أَتَى بِهِ (مُحَمَّدٌ مُحْيِي

صِفَة مَحذُوفَة لِمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ: (مِثْلُ) (3) مَصْدَرِ مَجْرُورِ قَبْلَ الْحَذْفِ هُوَ عَيْنُ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ؟

هَلْ مِنَ الْمَعْقُولِ أَنْ يُقَالَ إِنَّ الْكَلِمَةَ الْأُولَى (الْمَصْدَرِ الْمَنْصُوبِ) قَدْ حُذِفَتْ، وَمَعَهَا حُذِفَتْ الْكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ (مِثْلُ)، ثُمَّ جَاءَتْ الثَّالِثَةُ لِتَحِلَّ مَحَلَّ الْكَلِمَةِ الْأُولَى؟ مَا أَدْرَانَا أَنَّ الْكَلِمَةَ الثَّالِثَةَ قَدْ نَابَتْ مَنَابَ الْكَلِمَةِ الْأُولَى مَعَ أَنَّ هُنَاكَ كَلِمَتَيْنِ مَحذُوفَتَيْنِ؟! كَانِ الْأُولَى-أَوْ الْمَتَوَقَّعُ- أَنْ تَحِلَّ الْكَلِمَةُ الثَّالِثَةُ مَحَلَّ الْكَلِمَةِ الْأَقْرَبِ لَهَا وَهِيَ (مِثْلُ). إِنَّ فِكْرَةَ النَّيَابَةِ هُنَا لَا تَخْلُو مِنْ غَرَابَةٍ فِي الْحَقِيقَةِ، لِأَنَّ هُنَاكَ مَحذُوفَيْنِ اثْنَيْنِ (الْمَصْدَرِ الْمَنْصُوبِ+مِثْلُ)، وَلَكِنَّ الْمَصْدَرِ الْمَجْرُورَ لَا يَحِلُّ إِلَّا مَحَلَّ إِحْدَى الْكَلِمَتَيْنِ دُونَ الْأُخْرَى! أَيْنَ تَجِدُ مِثْلَ هَذَا؟ لِمَ لَا يُقَالُ: إِنَّ الْمَصْدَرِ الْمَجْرُورَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ حَلَّ مَحَلَّ الْمُضَافِ الَّذِي هُوَ صِفَةُ الْمَصْدَرِ الْمَنْصُوبِ (مِثْلُ)، أَوْ أَنْ يُقَالَ-فِي الْأَقْل-: إِنَّ الْمَصْدَرِ الْمَجْرُورَ سَادَ مَسَدَ كُلِّتَا الْكَلِمَتَيْنِ (الْمَصْدَرِ الْمَنْصُوبِ+مِثْلُ)، لَا مَسَدَ كَلِمَةٍ دُونَ أُخْرَى!؟

الْوَجْهُ الثَّالِثُ:

لَعَلَّ مِمَّا يُضْعَفُ رَأْيَ النُّحَاةِ أَكْثَرَ، فِي تَقْدِيرِهِمُ السَّالِفِ، أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ الْمُسْلَمَةُ الْمُنْطَقِيَّةُ الْمَذْكُورَةُ سَابِقاً عَلَى دَرَجَةٍ كَبِيرَةٍ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ عَلَى الصَّعِيدِ اللُّغَوِيِّ كَمَا تَصَوَّرُوا، فَلِمَ لَمْ يُنَبِّقِ اللُّغَةُ عَلَى الْأَلْفَاظِ الَّتِي تَجْعَلُ كَلَامَنَا مُتَوَافِقاً مَعَهَا؟! لِمَ تَسْعَى اللُّغَةُ-افْتِرَاضاً- إِلَى حَذْفِ مَا لَا يُمْكِنُ التَّسَاهُلُ بِشَأْنِهِ أَوْ التَّقْلِيلُ مِنْ أَمْرِهِ لِيَعُودَ نَحْنُ إِلَى تَقْدِيرِهِ؟! هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَتَسَاوَى الْقَوْلُ: (سِرْتُ سَيِّراً مِثْلُ سَيِّرِ الْأَمِيرِ)؟ بَلْ عَلَى كَثْرَةِ انشغالي بِالسَّأَلِ مِنْ وَجْهِهِ مُتَعَدِّدَةً، فَإِنِّي لَمْ يَتَقَوَّ لِي شَاهِدٌ أَوْ قَوْلٌ مَوْقِعٌ يُقَاعُ: (سِرْتُ سَيِّراً مِثْلُ سَيِّرِ الْأَمِيرِ)! أَرَى أَنَّهُ كَانَ يَجْدُرُ التَّعَرُّضُ لِهَذِهِ الْأَسْئَلَةِ، وَمَحَاوَلَةُ الْإِجَابَةِ عِنْدَهَا، عِنْدَ تَبَيُّنِ ذَلِكَ التَّقْدِيرِ أَوْ قَبْلَهُ.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ:

إِنَّ الْإِعْتِرَاضَ النَّاشِئَ هُنَا نَابِعٌ مِنْ أَنَّ مُرَكَّبَاتِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ النَّوعِيَّ الْمُضَافِ لَيْسَتْ نَوْعاً وَاحِداً لِيُقَالَ بِشَأْنِهَا مَا قِيلَ. فَإِذَا صَحَّ أَنْ يُقَالَ فِي الْجُمْلِ:

- جَلَسْتُ جُلُوسَ الْأَمِيرِ.

- مَشَى مَشْيَ السُّكْرَانِ.

- دَخَلَ الْبَيْتَ دُخُولَ اللَّصِّ.

إِنَّمَا آتِيَةٌ عَلَى التَّقْدِيرِ-عَلَى التَّوَالِي-: (جَلَسْتُ جُلُوساً مِثْلُ جُلُوسِ الْأَمِيرِ، مَشَى مَشْياً مِثْلُ مَشْيِ السُّكْرَانِ، دَخَلَ الْبَيْتَ دُخُولاً مِثْلَ دُخُولِ اللَّصِّ)، فَإِنَّمَا وَاجِدُونَ تَرَكَيبَ أُخْرَى تَرْتَدُّ إِلَى بَنِيَّةِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ النَّوعِيَّ الْمُضَافِ، وَلَيْسَ يَصِحُّ فِي حَقِّهَا هَذَا التَّقْدِيرُ بِأَيِّ مِقْدَارٍ. تَأَمَّلْ:

- ضَرَبَهُ ضَرْبَ تَأْدِيبٍ.

يَكُونُ هَذَا (الْمَصْدَرُ الْمَنْصُوبُ) قَدْ تَقَلَّتْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ، فَأُخْرِجَ مِنْ بَابِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ بِالْكَلِمَةِ. فَهَمَّ، بِتَقْدِيرِ مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ آخَرَ يَسْبِقُ (مِثْلُ)، إِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يُبْقُوا التَّرْكَيبَ ضِمْنَ بَابِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ لَا يَحِيدُ عَنْهُ.

قَالُوا إِنَّ أَصْلَ (سِرْتُ سَيِّرَ ذِي رَشَدٍ) هُوَ (سِرْتُ مِثْلُ سَيِّرِ ذِي رَشَدٍ)-دُونَ تَقْدِيرِ لِمَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ-، لَكَانَ أَصْلُ الْمَصْدَرِ الْمَنْصُوبِ فِي (سِرْتُ سَيِّرَ ذِي رَشَدٍ) هُوَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ لِثَلَاثَةٍ (مِثْلُ)-فِي التَّقْدِيرِ الْجَدِيدِ الْمُفْتَرَضِ-: (سِرْتُ مِثْلُ سَيِّرِ ذِي رَشَدٍ)، وَلَكِنْ تَقْدِيرُ مَصْدَرٍ آخَرَ مَنْصُوبٍ يَجْعَلُ التَّرْكَيبَ دَاخِلَ الْبَابِ نَفْسِهِ. فَهَمَّ ابْتِغَاءً سَبِيلاً إِلَى الْإِيقَاعِ عَلَى النَّصْبِ بِأَيِّ سَبِيلٍ، فَمَا وَجَدُوهُ مِنْ مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ فِي الْبَنِيَّةِ السَّطْحِيَّةِ، رَاحُوا يَلْتَمِسُونَ لَهُ آخَرَ مَنْصُوباً فِي الْبَنِيَّةِ الْمُضْمَرَةِ، دُونَ أَنْ يَفْرَطُوا-بِطَبِيعَةِ الْحَالِ- بِالْأَسَاسِ الَّذِي انْطَلَقُوا مِنْهُ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ كُلِّهِ، وَهُوَ الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي قَوْلِهِ: "لَأَنِّي لَا أَفْعَلُ فِعْلَ غَيْرِي، وَلَكِنْ قَدْ أَفْعَلُ مِثْلَهُ"⁽⁵⁶⁾!

وَأَرَى أَنَّ نَمَّةً أَحْتِمَالاً مِثْلَ آخَرَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَفَعَ الْقَوْمُ إِلَى تَقْدِيرِ مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ قَبْلَ (مِثْلُ)، ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَتَّبِعُهُمْ (مِثْلُ) فِي النُّصُوصِ الْعَمَلِيَّةِ، وَجَدُّهَا تَأْتِي فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ صِفَةً لِمَوْصُوفٍ مَذْكُورٍ، فَعَدُّوا هَذِهِ هِيَ الْبَنِيَّةُ الْأَصْلِيَّةُ، وَقَاسُوا عَلَيْهَا أَوْ رَدُّوا مَا عَدَّاهَا إِلَيْهَا، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْحَقِّ:

- ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرَاكَ إِلَّا بَشْراً مِثْلَنَا﴾ (هود: 27).

- ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلَهُ﴾ (آل عمران: 140).

وَاسْتَنْبَحَ ذَلِكَ أَنْ أَضْحَكَتْ كُلُّ (مِثْلُ) فِي اللُّغَةِ صِفَةً لِمَوْصُوفٍ قَبْلَهَا ذِكْرٌ أَمْ لَمْ يَذْكَرْ، فَزِدُوا كُلَّ (مِثْلُ) قَابِلَتُهُمْ إِلَى مَوْصُوفٍ يَسْبِقُهَا. فَلَمَّا أَنْ كَانُوا قَدَرُوا (مِثْلُ) فِي مِثْلُ: (سِرْتُ سَيِّرَ الْأَمِيرِ)--سِرْتُ مِثْلُ سَيِّرِ الْأَمِيرِ)، فَقَدْ كَانَ لِرِزَامٍ أَنْ يَبْحَثُوا لَهَا عَنْ مَوْصُوفٍ قَبْلَهَا، فَاهْتَدَوْا إِلَى مَصْدَرِ الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ: (سِرْتُ مِثْلُ سَيِّرِ الْأَمِيرِ)--سِرْتُ سَيِّراً مِثْلُ سَيِّرِ الْأَمِيرِ). فَتَقْدِيرُ (مِثْلُ) ابْتِدَاءً، لِلْسَّبَبِ الَّذِي عَرَفْنَا، هُوَ الَّذِي أَمْلَى عَلَى الْقَوْمِ أَنْ يَبْحَثُوا لَهَا عَنْ مَوْصُوفٍ يَسْبِقُهَا بِطَبِيعَةِ الْحَالِ. إِذِنْ، فَقَدْ كَانُوا مُضْطَرِّينَ اضْطِرَّاراً إِلَى أَنْ يَقُولُوا بِإِعَادَةِ ذِكْرِ الْمَصْدَرِ الْمُقَدَّرِ الْمَنْصُوبِ، إِلَّا أَنْ تَقْدِيرَ الْكَافِ-بِبَسَاطَةٍ- يَكْفِينَا هَذِهِ الْمَشَقَّةَ فِي ظَنِّي لِحَرْفِيَّتِهَا.

الْوَجْهُ الثَّانِي:

أُرِيدُ لِأَسْأَلُ: هَلْ نَمَّةٌ دَلِيلٌ أَوْ أدَلَّةٌ مِنْ تَرَكَيبِ أُخْرَى فِي اللُّغَةِ تَعَضَّدُ مَا قَدَرُوا؟ أَمْالُوفٌ فِي اللُّغَةِ أَنْ نَجِدَ التَّوَالِيَةَ الْآتِيَةَ الَّتِي تَتَكَوَّنُ مِنْ تَوَالِيِ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ هِيَ بِالتَّرْتِيبِ:

(1) مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ مَحذُوفٍ هُوَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ+(2)

وَلَقَدْ كُنَّا، فِي مَوْضِعٍ فَائِثٍ مِنَ الْبَحْثِ، دَعَوْنَا-دَعْوَةَ بَعْضِ النُّحَاةِ- إِلَى أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ عَلَى قِسْمَيْنِ: مُبْهِمٌ وَمُخْتَصِّصٌ، وَالْمُبْهِمُ هُوَ الْمَوْكَّدُ أَوْ التَّأَكِيدِيُّ، وَأَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ الْمُخْتَصِّصُ عَلَى قِسْمَيْنِ أَيْضًا: عَدَدِيٌّ كَمَا فِي قَوْلِنَا: (شَرِبْتُ شَرْبَةً وَشَرِبْتَيْنِ...)، وَنَوْعِيٌّ. وَدَعَوْنَا، كَذَلِكَ، إِلَى أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ الْمُخْتَصِّصُ النَّوعِيُّ مُنْقَسِمًا إِلَى قِسْمَيْنِ: (مُبَيِّنٌ لِلنَّوْعِ)، هُوَ الْمَفْصُحُ عَنِ فِكْرَةِ النَّوْعِ بِذَاتِ بِنْيَتِهِ الْمُعْجَمِيَّةِ أَوْ الصَّرْفِيَّةِ، كَمَا فِي: (رَجَعْتُ الْفَهْقَرَى وَجَلَسْتُ الْفَرْفُصَاءَ)، وَ(جَلَسْتُ جَلْسَةً وَرَكِبْتُ رَكْبَةً)، وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي مِنَ (النَّوعِيِّ) فَهُوَ (مُبَيِّنٌ النَّوْعِ)، وَهُوَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ الَّذِي تُفْصِحُ عَنْ نَوْعِهِ أَوْ هَيْئَتِهِ عَنَاصِرُ لُغَوِيَّةٍ أُخْرَى مَذْكُورَةٌ بَعْدَهُ مِنْ صِفَةٍ أَوْ مُضَافٍ إِلَيْهِ. وَلِأَجْلِ ذَلِكَ عَدَا (الْمُبَيِّنُ النَّوْعِ)، عِدْنَا، مَصْدَرًا مُوصُوفًا أَوْ مَصْدَرًا مُضَافًا. وَأَسْتَحِبُّ هُنَا أَنْ أُضِيفَ إِلَى مَا خَلَا مِنْ دَعْوَةِ الدَّعْوَةِ إِلَى أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ النَّوعِيُّ الْمُبَيِّنُ النَّوْعِ الْمَضَافُ مُنْقَسِمًا إِلَى قِسْمَيْنِ تَارَةً أُخْرَى: مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ تَشْبِيهِيٌّ، وَمَفْعُولٌ مُطْلَقٌ غَيْرٌ تَشْبِيهِيٌّ. وَالشَّكْلُ الْمُوَالِي نَاطِقٌ بِذَلِكَ كُلِّهِ أَجْمَعِ:

* ضَرَبَهُ ضَرْبًا مِثْلَ ضَرْبِ تَأْدِيبِ (57).

- قَعَدَ فُعُودَ جُبْنٍ.

* قَعَدَ فُعُودًا مِثْلَ فُعُودِ جُبْنٍ.


- بَكَى بُكَاءَ جَرَجٍ.

* بَكَى بُكَاءً مِثْلَ بُكَاءِ جَرَجٍ.

- رَأَى رُؤْيَا الْعَيْنِ.

* رَأَى رُؤْيَا مِثْلَ رُؤْيَا الْعَيْنِ.

وَأِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ مَرْكَبَاتِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ النَّوعِيِّ الْمَضَافِ مِنَ الْمَجْمُوعَةِ الْأُولَى، وَتِلْكَ الَّتِي مِنَ الْمَجْمُوعَةِ الثَّانِيَّةِ، أَنْ جُمِلَ الْمَجْمُوعَةُ الْأُولَى يَصِحُّ بِشَأْنِهَا التَّشْبِيهُ أَوْ التَّمثِيلُ، وَمِنْ هُنَا وَجَدْنَا بَعْضَ النُّحَاةِ قَدْ أَطْلَقُوا صَوَابًا عَلَيْهَا وَعَلَى مِثْلِهَا "الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ التَّشْبِيهِيٌّ" (58). وَيُسْتَنْجَحُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ الْمَضَافَ فِي الْعَرَبِيَّةِ هُوَ الْآخَرُ عَلَى نَوْعَيْنِ: فِيمَا أَنْ يَكُونَ ذَا بِنْيَةٍ تَشْبِيهِيَّةٍ (يُمْكِنُ مَعَهَا تَقْدِيرُ الْكَافِ)، وَهُوَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ (التَّشْبِيهِيٌّ) كَمَا فِي: (دَخَلَ الْبَيْتَ دُخُولَ اللَّصِّ) --> <دَخَلَ الْبَيْتَ كَدُخُولِ اللَّصِّ>، أَوْ يَكُونَ ذَا بِنْيَةٍ غَيْرِ تَشْبِيهِيَّةٍ، وَهُوَ الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ (غَيْرِ التَّشْبِيهِيِّ)، كَنَحْوِ: (ضَرَبَهُ ضَرْبَ تَأْدِيبِ)، وَهَذَا النَّوْعُ مِمَّا لَا يَصِحُّ مَعَهُ تَقْدِيرُ الْكَافِ.



فَإِنَّ أَدْوَاتِ الْجَرِّ الْأُخْرَى قَدْ دَخَلَتْ عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ الَّذِي يَلِي الْمَصْدَرَ غَيْرَ التَّشْبِيهِ، فِي مَوْعٍ بَيْنِي بِالنَّسْبَةِ لِعَنْصُرِي الْمُرَكَّبِ الْإِضَافِي. إِرْجِعِ النَّظْرَ فِي الْآتِي:

(1) - جَلَسْتُ جُلُوسَ الْأَمِيرِ. <--> جَلَسْتُ كَجُلُوسِ الْأَمِيرِ.

- مَشَى مَشْيَ السُّكْرَانِ. <--> مَشَى كَمَشْيِ السُّكْرَانِ.
- دَخَلَ الْبَيْتَ دُخُولَ اللَّصِّ. <--> دَخَلَ الْبَيْتَ كَدُخُولِ اللَّصِّ.

(2) - قَعَدَ فُعُودَ جُبْنٍ. <--> قَعَدَ فُعُودًا مِنْ جُبْنٍ.

- بَكَى بُكَاءَ جَرَجٍ. <--> بَكَى بُكَاءً مِنْ جَرَجٍ.

- رَأَى رُؤْيَا الْعَيْنِ. <--> رَأَى رُؤْيَا بِالْعَيْنِ.

وَعَدَمُ التَّنَاسُقِ هَذَا، أَوْ عَدَمُ الْإِطْرَادِ فِي مَوْعِ الْجَارِ الْمُقَدَّرِ فِي كِلْتَا الْحَالَيْنِ، قَدْ يَكُونُ مِمَّا يَطْعَنُ كَثِيرًا فِي صِحَّةِ الْقَاعِدَةِ الْمُتَوَصَّلِ إِلَيْهَا حَتَّى الْآنَ.

وَالْقَرِيبُ الْمُخْتَارُ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ، فَكَأَنَّ مِنْ هَذَا الْإِشْكَالِ: مَادَامَ التَّفَكِيرُ هُنَا مُتَمَحَوِّرًا حَوْلَ مُرَكَّبَاتِ كُلِّهَا إِضَافِيَّةً، فَالْوَاجِبُ أَنْ تَأْتِيَ عَلَى وَفْقٍ مَا تَأْتِي عَلَيْهِ كُلُّ الْمُرَكَّبَاتِ الْإِضَافِيَّةِ فِي اللُّغَةِ. وَكُنْتُ قَدْ أَلْمَحْتُ، فِي بَحْثٍ سَابِقٍ، إِلَى أَنَّ الْمُرَكَّبَ الْإِضَافِيَّ إِنْ هُوَ خَلَا مِنَ الْوَصْفِ، أَوْ خَلَا مِنَ الْفَاعِلِيَّةِ أَوْ الْمَفْعُولِيَّةِ فِي الْمَعْنَى، فَإِنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفٍ يَطْهَرُ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ مُتَّصِلًا بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ⁽⁵⁹⁾. وَلَكِنْ فِي حَالِ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُعْرَفًا بِ(ال)، فَإِنَّا نَقْدِرُ قَبْلَ الْحَرْفِ الْمُتَّصِلِ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ اسْمَ مُوَصُولٍ مُنَاسِبًا، إِضَافَةً إِلَى تَقْدِيرِ اتِّصَالِ الْمُضَافِ بِ(ال). وَتَوْظِيْفًا لِهَذَا كُلِّهِ يُمَكِّنُ التَّخْفِيفُ مِنْ وَطْأَةِ الْإِشْكَالِ النَّاشِيءِ فَالْقَوْلُ:

- جَلَسْتُ جُلُوسَ الْأَمِيرِ. <--> جَلَسْتُ كَالْجُلُوسِ الَّذِي لِلْأَمِيرِ.

- مَشَى مَشْيَ السُّكْرَانِ. <--> مَشَى كَالْمَشْيِ الَّذِي لِسُّكْرَانِ.

- دَخَلَ الْبَيْتَ دُخُولَ اللَّصِّ. <--> دَخَلَ الْبَيْتَ كَالدُّخُولِ الَّذِي لِلَّصِّ.

أَنْتَهِيَ مِمَّا سَبَقَ إِلَى الْقَوْلِ: إِنَّ اللُّغَةَ لَمْ تَعْمَدْ، بُعْيَةً تَوْلِيدِ (جَلَسْتُ جُلُوسَ الْأَمِيرِ)، إِلَى حَذْفِ (...جُلُوسًا مِثْلَ...)، وَلَا (...جُلُوسًا كَ...). إِنَّمَا كُلُّ مَا حَذَفْتَهُ هُوَ الْكَافُ (...كَ...). حَسْبُ، وَيَكُونُ نَصْبُ (جُلُوسِ) فِي (جَلَسْتُ جُلُوسَ الْأَمِيرِ) عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ لَيْسَ غَيْرَ: (جَلَسْتُ كَجُلُوسِ الْأَمِيرِ).

وَلَكِنْ، إِذَا تَرَجَّحَ لَدَيَّ مَاضِيًا صَوَابُ تَقْدِيرِي الْكَافِ مُقَارَنَةً بِتَقْدِيرِ النُّحَاةِ لِ(مِثْلِ)، فَإِنَّ اجْتِلَابَ هَذِهِ الْكَافِ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى لَا يَصْلُحُ - كَمَا اسْتَبَانَ وَاسْتَعْلَى - إِلَّا فِي حَالِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الْمُضَافِ التَّشْبِيهِ: (جَلَسْتُ جُلُوسَ الْأَمِيرِ) <--> جَلَسْتُ كَجُلُوسِ الْأَمِيرِ). وَعَدَمُ إِطْرَادِ تَقْدِيرِ الْكَافِ فِي الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الْمُضَافِ، أَوْ عَدَمُ انْسِحَابِهَا عَلَى (غَيْرِ التَّشْبِيهِ) كَقَوْلِنَا: (ضَرَبَهُ ضَرْبَ تَأْدِيبٍ، وَقَعَدَ فُعُودَ جُبْنٍ)، يَجْعَلُ الْمَرْءَ يُرَاجِعُ التَّفَكِيرَ بِشَأْنِ هَذِهِ الْكَافِ. وَقَدْ يُقَالُ - كَمَا انْفَدَحَ فِي الذَّهْنِ -: إِنَّ تَقْدِيرَ الْكَافِ يَظَلُّ صَاحِبًا فِي حَالِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ التَّشْبِيهِ، ذَلِكَ أَنَّ (غَيْرَ التَّشْبِيهِ) آتٍ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفٍ أَيْضًا، بَيِّنٌ أَنَّهُ لَيْسَ بِكَافٍ. الْخَطُّ:

- ضَرَبَهُ ضَرْبَ تَأْدِيبٍ.

ضَرَبَهُ ضَرْبًا لِتَأْدِيبٍ. (الْلَامِ)

- قَعَدَ فُعُودَ جُبْنٍ.

قَعَدَ فُعُودًا مِنْ جُبْنٍ. (مِنْ)

- بَكَى بُكَاءَ جَرَجٍ.

بَكَى بُكَاءً مِنْ جَرَجٍ. (مِنْ)

- رَأَى رُؤْيَا الْعَيْنِ.

رَأَى رُؤْيَا بِالْعَيْنِ. (الْبَاءِ)

وَقَدْ يَكُونُ هَذَا الرَّأْيُ مُغْرِبًا لِأَنَّ يُنَادَى بِهِ لَوْلَا مَا وَرَدَ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُشْكَلَةٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِمَوْعِ الْجَارِ الْمُقَدَّرِ فِي كُلِّ، إِذْ هُنَاكَ تَفَاوُتٌ وَاضِحٌ وَاجْتِلَابٌ بَيْنَ بَيْنِ مَوْعِ الْكَافِ الْمُقَدَّرَةِ فِي حَالِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ (التَّشْبِيهِ)، وَمَوْعِ الْجَارِ الْمُقَدَّرِ (الْلَامِ، مِنْ، الْبَاءِ) فِي حَالِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ (غَيْرِ التَّشْبِيهِ). فَإِذَا كَانَتْ الْكَافُ قَدْ دَخَلَتْ عَلَى الْمَصْدَرِ التَّشْبِيهِ نَفْسِهِ وَهُوَ الْمُضَافِ،

الهوامش

- (7) ابن جنّي، كتاب اللّمع في العربيّة، ص28.
- (8) ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كُتُب الأعراب، 562/3، ط1. وأظنُّ أنّ الصمير في قوله: (لعدم الفائدة فيه)، ليس راجعاً إلى (الاستثناء المفعول) كما فهم عبد اللطيف محمد الخطيب) مُحقق (مغني اللبيب)، بل هو راجع إلى (المفعول المطلق التوكيدي)، لسببين: الأول أنّ (المفعول المطلق التوكيدي) يُمثل طبيعياً الحال - أقرب مرجع للصمير المائل في قوله: (لعدم الفائدة فيه)، والثاني ما جاء في كلام الإمام عبد الفاهر الجرجاني المورد تالياً.
- (9) (الشياخ): الذبوع والانتشار ك(الشبوع)، من مصادر الفعل (شاع): "وشاع الشيب شيعاً وشياعاً وشيعاناً وشبوعاً وشبوعاً ومشياعاً: ظهرَ وتفرّق" (ابن منظور، لسان العرب، شيع، ط1).
- (10) تردُّ هذه الكلمة في الأصل بتحقيق الهمزة أحياناً، وبسهيلا أحياناً أخرى!
- (11) الجرجاني، المُقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق: كاظم بحر المرجان، 581/1-582.
- (12) السابق، 584/1.
- (13) ابن يعيش، شرح المفضل، 111/1.
- (14) أنظر: الخصري، حاشية الخصري على ابن عقيل، 187/1.
- (15) من هولاء النحاة -مثلاً-: الإمام عبد الفاهر الجرجاني (471هـ)، انظر: (الجرجاني، المُقتصد في شرح الإيضاح، 579/1-590)، وابن الخشاب (567هـ)، انظر: (ابن الخشاب، المُرتجل في شرح الجمل، ص159-160)، انظر: (أبو حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، 3/ 1353-1382، ط1).
- (16) الأصل في (التوقيت) أو (التأقيت) "أن يجعل للشيء وقتاً يختص به، وهو بيان مقدار المدة" (ابن منظور، لسان العرب، وقت). ولكن يبدو لي أنّ (التوقيت) أو (التأقيت) يخرج عن دلالة تحديد الوقت إلى أيّ تحديد آخر لشيء ليس بوقت، كتحديد المكان. وأحسب أنّ من هنا "استعمل سيبويه لفظ الوقت في المكان، تشبيهاً بالوقت في الزمان، لأنّه مقدار مثله" (ابن منظور، لسان العرب، وقت). قال سيبويه قاصداً الفعل: "ويتعدى إلى ما كان وقتاً في الأمكنة" (سيبويه، الكتاب، 36/1، ط1). وقال السيرافي شارحاً كلام سيبويه: "وسماه وقتاً لأنّ العرب قد تستعمل التوقيت في معنى التقدير وإن لم يكن زماناً" (سيبويه، الكتاب، 36/1، الحاشية (2)). وتتأكد دلالة (التوقيت) أو (التأقيت) على التحديد بعض النظر عن المُحدد-سواء كان زماناً أو مكاناً أو غيرهما- من خلال فكرة (توقيت) مكان للإحرام، أو تحديد موضع للميقات: "وفي الحديث: أنّه وقت لأهل المدينة ذا الحليفة" (ابن منظور، لسان العرب، وقت). وقد أبان الإمام (عبد الفاهر الجرجاني) عن هذا الاستعمال للتوقيت في قوله: "وَحَقِيقَةُ التَّوْقِيتِ التَّحْدِيدُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: وَقْتُ لَهُ، إِذَا
- (1) ابن هشام الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ومعه كتاب: عده السالك إلى تحقيق أوضح المسالك وهو الشرح الكبير من ثلاثة شروح، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، 205/2.
- (2) السابق، 207/2.
- (3) أنظر: ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ومعه كتاب: منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل لمحمد محيي الدين عبد الحميد، 172/2.
- (4) أنظر السابق نفسه.
- (5) السابق نفسه، الحاشية (1). يثبت لذلك أنّ (المبين للنوع) - في رأي النحاة- على ثلاثة أقسام: المضاف، والموصوف، والمحلّ ب(ال) العهدية. ولا شك أنّه قد استبان لك من عنوان البحث أنّ الهمّ مركز في ما كان مضافاً أو موصوفاً من المفعول المطلق (النوعي)، وهما النوعان الأول والثاني دون الثالث.
- (6) أدعو حضرات الباحثين الفضلاء إلى زجج النظر في قبول مقولة التوكيد في باب المفعول المطلق وغيره، بل أرى أنّ مقولة التوكيد تحتاج إلى لملمة من المواطن المختلفة لكتب النحو والبلاغة والتفسير وغيرها، بغية التدقيق فيها والخروج بما تطمئن له النفس. وعلى أقل تقدير، ينبغي عدم الاكتفاء بالقول إنّ المفعول المطلق في نحو: (فمئت قياماً وقعدت فعوداً) أت للتوكيد، أو ليقول إنّ التوكيد الذي أرادته النحاة هنا له تحديد مضبوط لا ينبغي بسهولة! فإنني لأحسب أنّ من أفضل ما أنجزته النحاة في باب المفعول المطلق، هو إجماعهم -فيما ينقل الخصري عن النحاس- أنّ توكيد المصدر يدفع عنه المجاز (الخصري، حاشية الخصري على ابن عقيل، 186/1. وقد ذكر (محمد الأنطاكي) أنّ "التوكيد الذي يقدمه المفعول المطلق ليعله توكيد من نوع خاص، وهو: إفهام السامع أنّ الفعل مستعمل على سبيل الحقيقة لا على سبيل المجاز" (الأنطاكي، محمد، المحيط في أصوات العربية ونحوها وصرّفها، 94/2، ط3. ويجلي (الأنطاكي) الأمر أكثر ضارباً مثلاً من قول طفل لأمه: "ماما! حطم أخي لعبته تحطيماً... لماذا استعمل الطفل المفعول المطلق المؤكد في عبارته؟ ألم تكن أمه تُصدّقه؟ بلى، أمه مُصدّقة. ولو لم تكن كذلك لاستعمل الطفل في كلامه مؤكداً أخرى غير المفعول المطلق، كأن يُسم لها، فيقول: "والله لقد حطم أخي لعبته"، أو أن يكرّر فيقول: "حطم أخي حطم أخي لعبته". ولكن الطفل حسي أن تفهم أمه فعل "حطم" فهماً مجازياً، وأن تظن أنّ الأخ لم يزد على أن خدش لعبته خدشاً بسيطاً، فأراد أن يفهم أمه أنّه يستعمل فعل "حطم" بمعناه الحقيقي لا المجازي، فأتى بالمفعول المطلق" (الأنطاكي، المحيط في أصوات العربية ونحوها وصرّفها، 93/2-94).

- ذَكَرَهُ: "جَلَسْتُ جُلُوسًا"، وَيَكُونُ نَصِيبُ النَّوعِ الثَّانِي (المَفْعُولُ المَطْلُوقُ "النَّوعِي") مِنَ التَّمَثِيلِ، هُوَ "جَلَسَةُ" الأُولَى، أَي: "جَلَسْتُ جَلَسَةً" يَكْسِرُ الجِيمَ الثَّانِيَةَ، أَمَا نَوْعُ المَفْعُولِ المَطْلُوقِ الثَّلَاثِ (العَدَدِيّ)، فَمَثَلٌ لَهُ بِ"جَلَسَةِ" الثَّانِيَةَ، أَي: "جَلَسْتُ جَلَسَةً" يَفْتَحُ الجِيمَ عَلَى وَرْنِ "المَرَّةِ".
- (24) لَعَلَّهُ عَنَى بِهِ المَصْدَرُ. قَالَ (ابْنُ يَعِيشَ) قاصِداً المَصْدَرَ: "وَيُسَمِّيهِ سَبِيوِيَهَ الحَدَثِ وَالحَدَثَانِ وَرَبْمَا سَمَاهُ الفِعْلُ" (ابْنُ يَعِيشَ، شَرْحُ المَفْصَلِ، 110/1)، (وَانظُرْ: ابْنُ مالِكِ، شَرْحُ التَّسْهِيلِ، 178/2، ط1).
- (25) سَبِيوِيَهَ، الكِتَابِ، 34-35.
- (26) نَجِدُ بَعْضَ النُّحَاةِ يَبْتَحِي نَحْوًا مِنَ التَّقْدِيرِ مُمَاتِلًا فِي حَالِ كَوْنِ المَفْعُولِ المَطْلُوقِ المُمْتَصِّ عَدَدِيًّا، فَتَرَاهُمْ يَفْتَرُونَ مَصْدَرًا مَخْدُوفًا مَعَ صِفَتِهِ. إِفْرًا قَوْلَ (ابْنِ الخَشَابِ) -مَثَلًا-: "... وَجَلَدْتُهُ عَشْرِينَ سَوَاطِ، وَالأَصْلُ فِي هَذَا المَثَلِ: جَلَدْتُهُ جَلْدًا ذَا عَشْرِينَ سَوَاطِ، عَم (هَكَذَا فِي الأَصْلِ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: ثُمَّ) حَذَفْتَ المَوْصُوفَ وَأَقَمْتَ الصَّفَةَ مَقَامَهُ، وَحَذَفْتَ المُضَافَ وَأَتَيْتَ المُضَافَ إِلَيْهِ مَنَابِهَ، فَالْكُتْسَى إِعْرَابُهُ، إِذْ سَدَّ مَسَدَهُ" (ابْنُ الخَشَابِ، المُرْتَجَلُ فِي شَرْحِ الجُمَلِ، ص160).
- (27) هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ العَفَّارِ الفَارِسِيِّ (288-377هـ)، بِدَلِيلِ أَنَّ كَلَامَهُ (أَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ) وَارِدٌ فِي كِتَابِهِ (الإيضاح فِي النُّحُو)، وَنَقَلَهُ (عَبْدُ القَاهِرِ الجُرْجَانِيُّ) فِي (المَفْتَصَدِ فِي شَرْحِ الإيضاحِ) بِاخْتِلَافِ طَبِيفٍ عَلَى النُّحُو الأَتِي: "قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ: فَإِذَا قُلْتَ: ضَرَبْتُهُ ضَرْبًا رَيْدٌ عَمْرًا، وَضَرَبَ الأَمِيرَ اللِّصَّ، فَالْمَعْنَى: ضَرَبْتُهُ ضَرْبًا مِثْلَ ضَرْبِ الأَمِيرِ اللِّصِّ. وَلَا يَجُوزُ انْتِصَابُهُ عَلَى حَدِّ (ضَرَبْتُهُ ضَرْبًا)، لِأَنِّي لَا أَفْعَلُ فِعْلًا غَيْرِي، وَلَكِنْ قَدْ أَفْعَلُ مِثْلَهُ" (الجُرْجَانِيُّ، المَفْتَصَدُ فِي شَرْحِ الإيضاحِ، 587/1-588). وَقَدْ ذَكَرَ (عَلِي حَيَّرَ) فِي مُقَدِّمَةِ تَحْقِيقِهِ كِتَابَ (المُرْتَجَلُ فِي شَرْحِ الجُمَلِ) لِابْنِ الخَشَابِ، أَنَّ هَذَا المَوْطِنَ مِنْ مَوَاطِنِ خَمْسَةِ تَعَرُّضَ فِيهَا (ابْنُ الخَشَابِ) لِأَرَاءِ أَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ (أَنْظُرْ: ابْنُ الخَشَابِ، المُرْتَجَلُ فِي شَرْحِ الجُمَلِ، مُقَدِّمَةُ المَحْفُوقِ: ص50).
- (28) ابْنُ الخَشَابِ، المُرْتَجَلُ فِي شَرْحِ الجُمَلِ، ص160.
- (29) الخُضْرِيُّ، حَاشِيَةُ الخُضْرِيِّ عَلَى ابْنِ عَقِيلِ، 187/1.
- (30) حَسَنُ عَبَّاسِ، النُّحُو الوَافِي مَعَ رُبُطِهِ بِالأَسَالِيبِ الرَّفِيعَةِ وَالحَيَاةِ اللُّغَوِيَّةِ المُتَجَدِّدَةِ، 208/2، الحَاشِيَةُ (2)، ط5، دار المَعَارِفِ، القَاهِرَةُ، دُونَ تَارِيخِ.
- (31) أَطْلُقُ (الكَافَ) اخْتِصَارًا، وَإِنَّمَا أَعْنِي بِ(الكَافِ) -حَقِيقَةً- الكَافَ وَمَا تَبِعَهَا مِنْ عِلَّةٍ قَصِيرَةٍ هِيَ الفَتْحَةُ: (ك -). وَلَا اسْتَطِيعُ -بِالطَّبْعِ- تَسْمِيَةَ (ك -) هَهُنَا مَقْطَعًا، ذَلِكَ أَنَّ الكَافَ المَثَلُوةَ بِفَتْحَةٍ قَصِيرَةٍ، قَدْ تُشَكَّلُ بِبَدْهِهَا الكَلِمَةَ مَقْطَعًا مَعَ بَعْضِ الأصْوَاتِ الأُخْرَى النَّالِيَةِ لَهَا الوَاقِعَةَ مِنَ الكَلِمَةِ المَبْدُوهَةِ صَدْرًا، خَاصَّةً صَوْتِ اللَّامِ مِنْ دَالَّةِ التَّعْرِيفِ (الذَّ)،
- بَيَّنَّتْ لَهُ وَقْتًا مَعْلُومًا مَخْدُودًا. وَأَصْنَلُهُ أَنَّ يوصَفَ بِهِ الزَّمَانُ فَيُقَالُ: يَوْمٌ مَوْقُوتٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يُفِيدُ التَّحْدِيدَ وَكَانَ المَقْصُودُ مِنْهُ، اسْتُعِيرَ لِغَيْرِ الزَّمَانِ (الجُرْجَانِيُّ، المَفْتَصَدُ فِي شَرْحِ الإيضاحِ، 582/1). وَوَضَحَ أَنَّ (المَفْعُولَ المَطْلُوقَ المَوْقُوتَ) فِي كَلَامِ (السَّكَاكِيِّ) إِنَّمَا يَعْنِي المَصْدَرَ الدَّالَّ عَلَى عَدَدٍ مَخْدُودٍ.
- (17) إِعْلَمُ أَنَّ (السَّكَاكِيِّ) مُسَبِّقٌ بِهَذَا التَّقْسِيمِ بِمَا وَجَدْتُهُ لَدَى الإِمَامِ (عَبْدِ القَاهِرِ الجُرْجَانِيِّ) حَيْثُمَا ذَهَبَ -فِي شَرْحِهِ كَلَامًا لِأَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ- إِلَى القَوْلِ: "إِعْلَمُ أَنَّ المَصَادِرَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مُهْمٌ وَمَوْقُوتٌ" (الجُرْجَانِيُّ، المَفْتَصَدُ فِي شَرْحِ الإيضاحِ، 581/1).
- (18) السَّكَاكِيُّ، مِفْتَاحُ العُلُومِ، ص144، ط1.
- (19) ابْنُ هِشَامِ الأَنْصَارِيِّ، أَوْضَحَ المَسَالِكَ إِلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مالِكِ، 188/2.
- (20) كَمْ نَحْنُ فِي مَسِيَسِ الحَاجَةِ إِلَى هِمَّةِ بَاجِتٍ جَلِدٍ يَكْشِفُ لَنَا إِنْ كَانَ القَوْمُ يُفَرِّقُونَ فِي كَلَامِهِمْ بَيْنَ (النُّوعِ) وَ(الهِئَةِ). خَاصَّةً أَنَّ بَعْضَ النُّحَاةِ يَخْصُ بِ(النُّوعِ) نَحْوُ: (رَجَعَ الفَهْرِيُّ) وَ(جَلَسَ الأَفْرُصَاءُ)، فِيمَا يُطْلَقُ (الهِئَةُ) عَلَى نَحْوِ: (يَمُوتُ الكَافِرُ مِيتَةً سَوَاءً). إِفْرًا قَوْلَ (الأَشْمُونِيِّ) وَهُوَ يُعَدُّ مَا يُمَكِّنُ أَنَّ يَتَوَبَّ عَنِ المَصْدَرِ المُبَيَّنِّ لِلنُّوعِ: "... الثَّلَاثُ: نَوْعُهُ نَحْوُ: رَجَعَ الفَهْرِيُّ، وَقَعَدَ الأَفْرُصَاءُ... الخَامِسُ: هَيْئَتُهُ، نَحْوُ: يَمُوتُ الكَافِرُ مِيتَةً سَوَاءً... (الأَشْمُونِيِّ، شَرْحُ الأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مالِكِ، ضَمِنَ: الصَّبَانَ، حَاشِيَةُ الصَّبَانَ عَلَى شَرْحِ الأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مالِكِ وَمَعَهُ شَرْحُ الشَّوَاهِدِ لِالعَيْنِيِّ، 113/2). وَإِذَا أَصْفَنَّا إِلَى هَذَا الأَسْمِ أَوْ المَصْدَرِ الَّذِي أَسْمُوهُ مَصْدَرَ (الهِئَةِ) الأَتِي عَلَى وَرْنِ (فِعْلَةٍ)، أَدْرَكْنَا مَدَى الحَاجَةِ إِلَى تَجْلِيلِ الفَرْقِ بَيْنَ (النُّوعِ) وَ(الهِئَةِ) فِي النُّحُو العَرَبِيِّ إِنْ كَانَ ثَمَّ فَرْقٌ.
- (21) ابْنُ الحَاجِبِ، الكَافِيَةُ فِي النُّحُو، شَرْحُهُ: رَضِيَّ الدِّينِ الأَسْتَرَابَادِي، 114/1.
- (22) لَمْ يَعْنِ (الرَضِيَّ) بِ"المَصْدَرِ المَوْصُوفِ" هُنَا المَصْدَرَ الَّذِي تَتَّبَعُهُ صِفَةٌ، إِنَّمَا عَنَى -بِشَكْلِ وَاضِحٍ- المَصْدَرَ المُفْهَمَ لِمَعْنَى الوَصْفِ، أَوْ المَوْصُوعَ عَلَى مَعْنَى الوَصْفِ. أَمَارَتُهُ أَنَّهُ ذَكَرَ آخَرَ هَذَا النَّصِّ نَوْعًا آخَرَ مِنَ المَصْدَرِ المَوْصُوفِ هُوَ (المَوْصُوفُ بِصِفَةٍ) -كَمَا قَالَ-: "وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مَوْصُوفًا بِصِفَةٍ مَعَ ثُبُوتِ المَوْصُوفِ نَحْوُ: جَلَسْتُ جُلُوسًا حَسَنًا".
- (23) ابْنُ الحَاجِبِ، الكَافِيَةُ فِي النُّحُو، شَرْحُهُ: رَضِيَّ الدِّينِ الأَسْتَرَابَادِي، 114/1. وَأُنَبِّئُهُ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: "جَلَسَةُ، وَجَلَسَةُ" لَمْ يَرِدْ فِي الكِتَابِ مُشْكَلاً، وَلَكِنِّي أَرْجَحُ مَا أَتَيْتُ: "جَلَسْتُ جُلُوسًا، وَجَلَسْتُ، وَجَلَسْتُ"، عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّ ابْنَ الحَاجِبِ حِينَ ذَكَرَ أَنْوَاعَ المَفْعُولِ المَطْلُوقِ الثَّلَاثَةَ قَدْ رَبَّيْهَا عَلَى النُّحُو: "لِلتَّأَكِيدِ وَالنُّوعِ وَالعَدَدِ"، وَلَمَّا مَثَلُ لِكُلِّ نَوْعٍ، أَحْسَبُ أَنَّهُ النَّزَمَ فِي تَمَثِيلِهِ لِكُلِّ نَوْعٍ بِالتَّرْتِيبِ الَّذِي أَتَى بِهِ. فَيَكُونُ المَفْعُولُ المَطْلُوقُ (التَّأَكِيدِيّ) الوَارِدِ عِنْدَهُ أَوَّلًا مُقَابِلًا التَّمَثِيلِ الأَوَّلِ الَّذِي

الجواليقي (540هـ): "وقوله: "واراني" (كذا) يزوي (كذا) بفتح
الهمزة وضمها على ما لم يسم فاعله" (الجواليقي، شرح أدب
الكاتب، ص 98، ط1).

(40) "البيئ" المفترض هنا، حسب هذا التقدير، جاء من الناحية
العروضية مطابقاً للبيئ الأصلي الذي للنايعة الجعدي،
فكلاهما من "الزلل"، وتفعيلتهما:
فَعَلَاتْنُ فَعَلَاتْنُ فاعِلْنُ

فَعَلَاتْنُ فَعَلَاتْنُ فاعِلْنُ
(41) هو الشاهد العشرون بعد الثلاثمائة. وهو للفرزدق (أنظر:
الفرزدق، شرح ديوان الفرزدق، ص 570).

(42) البغدادي، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، 427/4،
ط4.

(43) منثوية: "مصدر بمعنى الاستثناء في اليمين، أي: حلفت
غير مُسْتَنِّ في يميني" (السابق، 289/6).

(44) هو الشاهد الرابع والستون بعد الأربعمائة، وهو من قصيدة
لزيعة الرقي مدح بها يزيد بن حاتم المهلب (السابق،
287/6).

(45) السابق، 289/6.

(46) هو الشاهد الخامس والخمسون بعد السبعمائة. ونسبه
البغدادي لعمرو بن أحمر الباهلي، وهو شاعر إسلامي،
قائلاً: "والبيئ من أبيات خمسة لعمرو بن أحمر الباهلي، إلا
أن قافيتها رائية لا لامية كما وقع في إيشاد النحويين"، ثم
رؤى الأبيات، ومنها البيئ الشاهد، مورداً (السكر) بدلاً من
(الثلل). (أنظر: السابق، 358/9-359).

(47) السابق، 361/9.

(48) قال ابن يعيش: "فإن قيل: فلم زعمتم أن المفرد أصل،
والجملة واقعة موقعه؟ فالجواب أن البسيط أول، والمركب
ثان، فإذا استقل المعنى بالاسم المفرد ثم وقع موقعه الجملة،
فالاسم المفرد هو الأصل، والجملة فرع عليه" (ابن يعيش،
شرح المفصل، 54/3). وقال (إسماعيل عمارة): "إن فكرة
"البسيط" و"المركب" فكرة مستعارة من الفكر الفلسفي،
فالفلسفة يخرجون مما عرف بالدور الفلسفي في "أصل"
الكون برده إلى علة أولى. وشرط العلة الأولى أن تكون
بسيطة، لأنها لو كانت مركبة لصح السؤال بشأنها، فقيل:
من ركبها؟ إذن، لا بد للأصل أن يكون بسيطاً، والمفرد في
اللغة بسيط، أما الجملة فمركبة، وعلى هذا فإن المفرد
"أصل"، والجملة "فرع" لدى أصحاب هذا التعليل"
(عمارة، إسماعيل أحمد، مناهج التأصيل في التراث اللغوي:
مثل من كتاب المنصف (شرح التصريف) لابن جني، مجلة
مجمع اللغة العربية الأردني، العدد الخامس والخمسون،
ص 61).

(49) مع ضرورة التقطن إلى أن هذه المقولة المنطوقية قد كانت
مطبقة عندهم - على الأغلب - على ما علا الكلمة من كلم.

(50) العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، 261/1-262.

كما في: (كألامير)، فالمقطع الأول هنا هو: (ك - ل) لا
(ك -). كما قد تشكل الكاف المثبوعة بالفتحة القصيرة مقطوعاً
وإدخالاً مع الصوت "الشمسي" الواقع أولاً من الكلمة المبدوءة
بصوت "سمسي" المحلاة بـ(ال)، كقولنا: (كالشمس)، فأول
مقطع هنا هو: (ك - ش)، وليس (ك -) تارة أخرى.

(32) ابن هشام الأنصاري، معني اللبيب عن كتب الأعراب،
20/3.

(33) العز بن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام
الشافعي، الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز،
ص 4.

(34) وفي المقابل نجد بضع آيات، حسب، ترد فيها (مثل) نحو:
﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ (البقرة: 2: 113).

(35) قال (محمد عبد الخالق عضيمة) في (كما): "أكثر المغريين
يجعل الكاف نعتاً لمصدر مخدوف، ومذهب سبويه أنها
منصوبة على الحال من المصدر المضمر المفهوم من
الفعل السابق" (عضيمة، محمد عبد الخالق، دراسات
لأسلوب القرآن الكريم، القسم الثالث - الجزء الثاني،
ص 73).

(36) الجرجاني، المفقصد في شرح الإيضاح، 588/1.

(37) السابق، 589/1.

(38) نسب (محمد محيي الدين عبد الحميد) هذا البيئ صراحةً
للنايعة الذبياني في تحقيقه (شرح ابن عقيل على ألفية ابن
مالك) (أنظر: ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن
مالك، ومعه كتاب: منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل
لمحمد محيي الدين عبد الحميد، 170/2، الحاشية (2)).

ولم أجده في ديوان (النايعة الذبياني) (أنظر: النايعة
الذبياني، ديوان النايعة الذبياني، ط3). ولما استقصيت شيئاً
من الأمر وجدت (ابن قتيبة) في (أدب الكاتب) ينسبه
صراحةً للنايعة الجعدي لا للنايعة الذبياني! والعجيب أن
(محمد محيي الدين عبد الحميد) الذي نسب البيئ للنايعة
الذبياني هو محقق (أدب الكاتب) الذي جاء فيه أن البيئ
للنايعة الجعدي! (أنظر: ابن قتيبة، أدب الكاتب، حققه
وضبطه غريبه وشرح أبياته والمهم من مفرداته: محمد محيي
الدين عبد الحميد، ص 18) والبيئ مثبت في ديوان النايعة
الجعدي (أنظر: النايعة الجعدي، ديوان النايعة الجعدي،
ص 119، ط1). ولعل مما يضاف على الأمر مزيداً من
التعقيد والغموض، أن (محمد محيي الدين عبد الحميد) قد
قال ما قال حينما نسب لابن هشام الأنصاري ذهابه إلى
جواز نصب الصفة المشبهة للمصدر المفعول المطلق
مستنداً (أي ابن هشام الأنصاري) بقول النايعة الذبياني:
(وإراني طرباً في إثرهم... البيئ). ولم أهد إلى الموضوع
الذي ذكر فيه ابن هشام البيئ!

(39) وردت الهمزة في قول النايعة الجعدي: (وإراني) مضمومة في
الديوان، بينما ألقيتها في (أدب الكاتب) مفتوحة. وقال

- (51) هكذا في الأصل، وَالصَّوَابُ-كَمَا يَبْجَلَى-: (فَالْحَقِيقَةُ).
- (52) ابن عقيل، شَرَحَ ابن عقيل على أَلْفِيَّةِ ابن مالك، وَمَعَهُ كِتَاب: مَنَحَةُ الْجَلِيل 172/2، الْحَاشِيَّة (1).
- (53) الْخَضْرِي، حَاشِيَةُ الْخَضْرِي على ابن عقيل، 187/1.
- (54) حَسَن، عَبَّاس، النَّحْو الوَافِي مَعَ رِبْطِهِ بِالْأَسَالِيْبِ الرَّفِيعَةِ وَالْحَيَاةِ اللُّغَوِيَّةِ الْمُتَجَدِّدَةِ، 208/2، الْحَاشِيَّة (2).
- (55) السَّابِقِ نَفْسِهِ.
- (56) ابن الخَشَّاب، الْمُرْتَجَل فِي شَرَحِ الْجُمَل، ص 160.
- (57) تَعْنِي النُّجْمَةُ الْمَوْضُوعَةُ مِنَ التَّرَاكِيْبِ صَدْرًا (*) أَنَّهَا مِمَّا تَرْتَفُضُهُ اللُّغَةُ.
- (58) ذَكَرَ (ابن عقيل) أَنَّهُ "يَجِبُ حَذْفُ عَامِلِ الْمَصْدَرِ إِذَا فُصِدَ بِهِ التَّشْبِيهُ بَعْدَ جُمْلَةٍ مُشْتَمَلَةٍ عَلَى فَاعِلِ الْمَصْدَرِ فِي الْمَعْنَى" (أَنْظُر: ابن عقيل، شَرَحَ ابن عقيل على أَلْفِيَّةِ ابن مالك، 183/2)، وَيُسَمِّيهِ ابْنُ عَقِيلٍ (مَصْدَرًا تَشْبِيهِيًّا) (أَنْظُر: ابن عقيل، شَرَحَ ابن عقيل على أَلْفِيَّةِ ابن مالك، 184/2)، وَهُوَ مُسْتَقَى مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ فِي الْأَلْفِيَّةِ: كَذَلِكَ ذُو التَّشْبِيهِ بَعْدَ جُمْلَةٍ كَالِي بُكَاءِ ذَاتِ عُضَلَةٍ وَوَجِدْتُهُ مُتَكَرِّرًا بكَثْرَةٍ لَدَى (البَغْدَادِي) فِي (خِزَانَةِ الْأَدَبِ)، (أَنْظُر: البَغْدَادِي، خِزَانَةُ الْأَدَبِ وَلَبَّ لِبَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ، 87/1، 280/1، 243/2، 116/3، 111/4، 325/4، 427/4، ...).
- (59) أَنْظُر: عَكَاشَةُ، النَّحْوُ الْغَائِبُ: دَعْوَةٌ إِلَى تَوْصِيْفِ جَدِيدٍ لِنَحْوِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي مُفْتَضَى تَعْلِيمِهَا لِغَيْرِ النَّاطِقِينَ بِهَا، ص 192-234، ط 1.

المصادر والمراجع

- علي (745هـ)، اِرْتِشَافُ الصَّرْبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ، تَحْقِيقٌ وَشَرَحٌ وَدِرَاسَةٌ: رَجَبُ عُثْمَانِ مُحَمَّدٍ، مُرَاجَعَةٌ: رَمَضَانَ عَبْدُ النَّوَّابِ، 1428هـ-1998م، ط 1، مَكْتَبَةُ الْخَانِجِي، الْقَاهِرَةَ.
- ابن الخَشَّاب، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ (567هـ)، الْمُرْتَجَلُ فِي شَرَحِ الْجُمَل، تَحْقِيقٌ وَدِرَاسَةٌ: عَلِي حَيْدَر، 1392هـ - 1972م، دِمَشْقُ.
- الْخَضْرِي، مُحَمَّدٌ، حَاشِيَةُ الْخَضْرِي على ابن عقيل، دَارِ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّة-عَيْسَى الْبَابِي الْحَلْبِي وَشُرَكَاهُ، د.ت.
- السَّكَاكِي، أَبُو يَعْقُوبَ يَوْسُفَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِي (626هـ)، مِفْتَاحُ الْعُلُومِ، حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَفَهَّرَسَهُ: عَبْدُ الْحَمِيدِ هِنْدَاوِي، 1420هـ-2000م، ط 1، مَنَشُورَاتُ مُحَمَّدِ عَلِي بَيْضُون، دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، لُبْنَانُ.
- سَبِيئُوهُ، أَبُو بَشْرٍ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ قُنْبَرٍ (180هـ)، الْكِتَابُ، تَحْقِيقٌ وَشَرَحٌ: عَبْدُ السَّلَامِ مُحَمَّدُ هَارُونَ، 1411هـ-1991م، ط 1، دَارِ الْجِيلِ - بَيْرُوت.
- الصَّبَّان، أَبُو الْعُرْفَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي (1206هـ)، حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرَحِ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ وَمَعَهُ شَرَحُ الشَّوَاهِدِ لِلْعَيْنِيِّ، مَكْتَبَةُ وَمَطْبَعَةُ دَارِ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ - فَيْصَلُ عَيْسَى الْبَابِي الْحَلْبِي، الْقَاهِرَةَ، د.ت.
- الْعُرُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، عَزَّ الدِّينَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الشَّافِعِيِّ (660هـ)، الْإِشَارَةُ إِلَى الْإِيجَازِ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِ الْمَجَازِ، دَارُ الْحَدِيثِ، الْقَاهِرَةَ، د.ت.
- عُضَيْمَةُ، مُحَمَّدُ عَبْدُ الْخَالِقِ، دِرَاسَاتٌ لِأَسْلُوبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، دَارُ الْحَدِيثِ، الْقَاهِرَةَ، د.ت.
- ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله (769هـ)، شَرَحَ ابن عقيل على أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ، وَمَعَهُ كِتَابُ: مَنَحَةُ الْجَلِيلِ بِتَحْقِيقِ شَرَحِ ابْنِ عَقِيلٍ لِمُحَمَّدِ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، دَارِ الْفِكْرِ، بَيْرُوت، 1405هـ-1985م.
- الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.
- الأَشْمُونِي، نور الدين أبو الحسن علي بن محمد (929هـ)، شَرَحَ الْأَشْمُونِي عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ، ضِمْنَ: الصَّبَّانِ، حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرَحِ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ وَمَعَهُ شَرَحُ الشَّوَاهِدِ لِلْعَيْنِيِّ، مَكْتَبَةُ وَمَطْبَعَةُ دَارِ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّة-فَيْصَلُ عَيْسَى الْبَابِي الْحَلْبِي، الْقَاهِرَةَ، د.ت.
- الأَنْطَاكِي، مُحَمَّدٌ، الْمُحِيطُ فِي أَصْوَابِ الْعَرَبِيَّةِ وَنَحْوِهَا وَصَرَفِهَا، 3، دَارِ الشَّرْقِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوت، د.ت.
- البَغْدَادِي، عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَمْرٍ (1093هـ)، خِزَانَةُ الْأَدَبِ وَلَبَّ لِبَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ، تَحْقِيقٌ وَشَرَحٌ: عَبْدُ السَّلَامِ مُحَمَّدُ هَارُونَ، 1997م، ط 4، مَكْتَبَةُ الْخَانِجِي، الْقَاهِرَةَ.
- الجُرْجَانِي، عَبْدُ الْقَاهِرِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (471هـ)، الْمُفْتَضُّ فِي شَرَحِ الْإِبْضَاحِ، تَحْقِيقٌ: كَاطِمُ بَحْرِ الْمَرْجَانِ، مَنَشُورَاتُ وَرَازَةِ التَّقَاةِ وَالْإِعْلَامِ، سَلْسِلَةُ كُتُبِ التَّرَاثِ: 116، دَارُ الرَّشِيدِ، الْعِرَاقِ، 1982.
- ابن جَنِّي، أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَانُ (392هـ)، كِتَابُ اللَّمَعِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، تَحْقِيقٌ: فَايْزُ فَارِسَ، 1990م، دَارِ الْأَمَلِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ.
- الجَوَالِقِي، أَبُو مَنْصُورٍ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ (540هـ)، شَرَحَ أَنْبِ الْكَاتِبِ، تَحْقِيقٌ: طَيْبَةُ حَمْدُ بُوْدِي، 1995م-1415هـ، ط 1، مَطْبُوعَاتُ جَامِعَةِ الْكُوَيْتِ.
- ابن الْحَاجِبِ، جَمَالُ الدِّينِ أَبُو عَمْرُو عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍ (646هـ)، الْكَافِيَّةُ فِي النَّحْوِ، شَرَحَهُ: رَضِي الدِّينِ الْأَسْتَرَابَادِي (686هـ)، دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، 1405هـ-1985م.
- حَسَن، عَبَّاس، د.ت.، النَّحْوُ الْوَافِي مَعَ رِبْطِهِ بِالْأَسَالِيْبِ الرَّفِيعَةِ وَالْحَيَاةِ اللُّغَوِيَّةِ الْمُتَجَدِّدَةِ، ط 5، دَارِ الْمَعَارِفِ، الْقَاهِرَةَ.
- أَبُو حَيَّانِ الْأَنْدَلِسِيِّ، أَثِيرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ

مصر.
 ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (711هـ)، لسان
 العرب، ط1، دار صادر - بيروت، 1410هـ-1990م.
 التابعة الجعدي، أبو ليلى عبد الله بن قيس بن جعدة بن كعب بن
 زبيبة، ديوان التابعة الجعدي، جمعه وحققه وشرحه: واضح
 الصمد، ط1، دار صادر، بيروت، 1998.
 التابعة الذباني، زياد بن عمرو بن معاوية، ديوان التابعة الذباني،
 تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط3، دار المعارف، د.ت.
 ابن هشام الأنصاري، أبو محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف
 الأنصاري (761هـ)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ومعه
 كتاب: عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك وهو الشرح الكبير
 من ثلاثة شروح، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة
 العصرية: صيدا - بيروت، 1419هـ - 1998م.
 ابن هشام الأنصاري، أبو محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف
 الأنصاري (761هـ)، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق
 وشرح: عبد اللطيف محمد الخطيب، 1421هـ - 2000م ،
 ط1، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، السلسلة التراثية:
 (21).
 ابن يعيش، موفوق الدين يعيش بن علي (643هـ)، شرح المفصل،
 عالم الكتب، بيروت، د.ت.

عكاشة، عمر يوسف، 2003، النحو الغائب: دعوة إلى توصيف
 جديد لنحو اللغة العربية في مقتضى تعليمها لغير الناطقين بها،
 ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت.
 العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (616هـ)، اللباب في علل
 البناء والإعراب، تحقيق: غازي مختار طليمات، 1995، ط1،
 دار الفكر المعاصر: بيروت-لبنان، دار الفكر: دمشق-سورية،
 مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي.
 عمارة، إسماعيل أحمد، 1998م ، مناهج التأصيل في التراث
 اللغوي: مثل من كتاب المنصف (شرح التصريف) لابن جني،
 مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، العدد الخامس والخمسون،
 ص51-106.
 الفرزدق، أبو فراس همام بن غالب، شرح ديوان الفرزدق، عنى بجمعه
 وطبعه والتعليق عليه: عبد الله الصاوي، مطبعة الصاوي،
 مصر.
 ابن فنيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الديوري (276هـ)، أدب
 الكاتب، حققه وضبط غريبه وشرح أبياته والمهم من مقرراته:
 محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت-لبنان،
 د.ت.
 ابن مالك، شرح السهيلي، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي
 المختون، 1410هـ-1990م، ط1، هجر للطباعة والنشر،

The Renewing of Sayings In Some Issues Of Unrestricted Object In Arabic

*Omar Okasha**

ABSTRACT

The study investigates three issues relating to the unrestricted object and to resurrect these issues from their origins. In the first issue, the unrestricted object, the added and descriptive, termed in the classical view as clarifying the type of the name, is only an unrestricted object only clarifying the type only. The researcher attempted in this study to give an argument for the purposes of the real grammar scholars by claiming that the unrestricted object is clarifying the type. The second debated issue is concerned with the reasons behind grammar scholars motivations to infer the (miṭla-like) without (Kāf in the original verb) in the implicit structure of the unrestricted object as in the following example: (sirtu saira al->Amīr). In the issue, the researcher claims that the likelihood of using (Kāf) in the unrestricted object without (miṭla-like) for several considerations and reasons. The third issue was clarified by the researcher in his attempt to explain the implicit structure of the unrestricted object which is more correct in his opinion for the this type of speech (the added unrestricted object clarifying the type); in addition to providing some critics to the grammar scholars in their estimation to this structure.

Keywords: Arabic Grammar, Unrestricted Object, Types of Unrestricted Object, Deep Structure of Unrestricted Object.

- Language Center & Department of Arabic Language and Literature, Yarmouk University- Irbid, Jordan. Received on 25/6/2013 and Accepted for Publication on 3/11/2013.